تحقيق حـول عمليات الفصل الجماعية في سـوريا عقب سقوط نظام الأسد

توصي "سوريون من أجل الحقيقة والعدالة" بضرورة مراجعة جميع القرارات التي قضت بمنح إجازات إجبارية للموظفين/ات أو فصلهم تعسفياً والتراجع عنها فوراً بما يضمن إعادة جميع العاملين/ات المتضررين إلى وظائفهم دون تأخير احتراماً للحقوق الوظيفية المكفولة وعدم التمييز في الخدمة العامة

سوريون من أجل الحقيقة والعدالة
Syrians For Truth & Justice

أيار/مايو 2025

تحقيق حول عمليات التسريح الجماعي في سوريا عقب سقوط نظام الأسد

توصي "سوريون من أجل الحقيقة والعدالة" بضرورة مراجعة جميع القرارات التي قضت بمنح إجازات إجبارية للموظفين/ات أو فصلهم تعسفياً والتراجع عنها بما يضمن إعادة جميع العاملين/ات المتضررين إلى وظائفهم دون تأخير احتراماً للحقوق الوظيفية المكفولة وعدم التمييز في الخدمة العامة

جدول المحتويات

1. الملخص التنفيذي: 4
2. منهجية التحقيق: 6
3. خلفية وسياق: 6
4. تسلسل عمليات التسريح: 8
4.1. **فئة ذوي الشهداء:** 9
4.2. **فئة مسرحي الجيش ومقاتلي الجيش النظامي السابق:** 11
4.3. **فئة الحزبيين وأعضاء المنظمات الشعبية السابقة:** 12
5. مراجعات معلقة وخطوات تنفيذية محدودة؛ 13
6. الأثر الاقتصادي والاجتماعي لعمليات التسريح الجماعية؛ 16
7. الرأي القانوني: 17
8. التوصيات: 19
9. ملحق: 19

1. الملخص التنفيذي:

يغطي هذا التحقيق الموسع حملات التسريح الجماعية التي طالت موظفي وموظفات القطاع الحكومي السوري، والتي شهدتها البلاد عقب سقوط نظام الأسد في الثامن من كانون الأول/ديسمبر 2024. ويرصد التحقيق اتخاذ حكومة تسيير الأعمال إجراءات تعسفية وموجزة وارتجالية، أدّت إلى فصل الآلاف من الموظفين/ات وإنهاء خدماتهم، كدفعات أولية في إطار ما أعلنت عنه الإدارة العسكرية المؤقتة تحت مسمى "إعادة هيكلة الاقتصاد ومكافحة البطالة المقنعة"، والتي من المفترض أن تشمل شطب أكثر من 300 ألف موظف/ة، في واحدة من أكبر عمليات الفصل الجماعية في تاريخ سوريا الحديثة.

شملت حملات الفصل التعسفي مختلف أجهزة الدولة والقطاعات الحكومية الإنتاجية والخدمية، وامتدت إلى عدة مدن سورية. وقد نُفّذت هذه الإجراءات خلال فترة زمنية قصيرة ومضغوطة، على نحو يعكس طابعها العشوائي والجماعي، ويُشير إلى غياب أي عملية تدقيق حقيقية من قبل جهات أو لجان مستقلة. وأثار هذا النهج تساؤلات جدية حول المعايير المعتمدة في قرارات الفصل، ومدى التزام الإدارة الجديدة بالأصول القانونية والإجرائية المنصوص عليها في قانون العاملين الأساسي رقم 50 لعام 2004 (المواد رقم 132 إلى 139).

تم تنفيذ عمليات التسريح عبر ثلاث آليات رئيسية. تمثّلت الأولى بعدم تجديد العقود السنوية للموظفين/ات، بينما جاءت الثانية بإنهاء الخدمة من خلال الفصل الفوري وفسخ العقود دون إنذار مسبق أو مبررات واضحة. أما الآلية الثالثة – وهي الأكثر إثارة للجدل – فقد تمثلت في إصدار قرارات تقضي بإجبار آلاف العاملين والعاملات على إجازات مدفوعة الأجر وفق سلم الرواتب القديم، تَبِع عدد كبير منها قرارات بإنهاء الخدمة بشكل نهائي وبأثر رجعي. وقد استهدفت هذه الإجراءات شريحة واسعة من الموظفين/ات، بمن فيهم المتعاقدون/ات بعقود سنوية والمثبّتون/ات بعقود دائمة، في قطاعات حيوية تشمل الطاقة، المياه، الاتصالات، الإدارة المحلية، ووزارات الزراعة والعدل والصحة.

تُعدّ هذه الحملات أكبر عملية تسريح جماعي تشهدها سوريا في تاريخها المعاصر، والتي تشبه عمليات اجتثاث حزب البعث التي أعقبت سقوط نظام صدام حسين في العراق، نظراً لطابعها الجماعي والاستئصالي. وتُثير هذه الإجراءات مخاوف جدّية بشأن تداعياتها على كفاءة وفعالية المؤسسات الحكومية المعنية، فضلاً عن آثارها الاجتماعية والاقتصادية المباشرة على آلاف الأسر التي وجدت نفسها محرومة من مصدر دخلها الوحيد، دون وجود شبكات حماية اجتماعية أو بدائل تعويضية.

استند هذا التحقيق إلى 19 شهادة ميدانية من متضررين/ات وشهود عيان، بالإضافة إلى 13 وثيقة رسمية حصلت عليها "سوريون"، والتي كشفت في مجموعها عن افتقار قرارات التسريح وآليات تنفيذها للشفافية والمعايير القانونية والإدارية. كما أظهرت هذه المواد وجود استهداف غير متناسب لفئات بعينها، من بينها أفراد الطائفة العلوية بشكل خاص، وأعضاء حزب البعث، والاتحاد النسائي، والمنظمات الشعبية، إضافة إلى عائلات وذوي "قتلى" الجيش النظامي، والعسكريين السابقين الذين شاركوا في العمليات العسكرية خلال العقد الماضي.

استنادًا إلى هذه الشهادات والوثائق، خلُصت "سوريون" إلى أن حكومة تسيير الأعمال، وخلال أحد أول اجتماعاتها في 24 كانون الأول/ديسمبر 2024 –أي بعد أسبوعين فقط من تشكيلها في أعقاب سيطرة فصائل المعارضة على

دمشق- اتخذت قراراً بتسريح آلاف الموظفين/ات في مختلف الوزارات والمؤسسات الحكومية.[1] ورغم استناد غالبية هذه القرارات إلى قانون العاملين الأساسي في الدولة رقم 50 لعام 2004، تعذّر التأكد من مدى الالتزام بالإجراءات والشروط المنصوص عليها فيه، وخاصة المادة رقم 137 التي تخوّل رئيس مجلس الوزراء اتخاذ مثل هذه القرارات بناءً على اقتراح لجنة مختصة مؤلفة من وزير العدل ووزير الشؤون الاجتماعية والعمل، ورئيس الجهاز المركزي للرقابة المالية، مع اشتراط القانون أن تستند قرارات التسريح إلى معايير واضحة ومحددة تضمن الشفافية والعدالة في التنفيذ.

وتشير الوثائق الرسمية التي حصلت عليها "سوريون"، إلى أن الوزارات والإدارات المعنية سارعت إلى إصدار قرارات تنفيذية تتضمن قوائم اسمية بالمسرّحين/ات، وذلك بعد أيام قليلة فقط من صدور القرار الحكومي، الأمر الذي يثير تساؤلات جدّية حول مدى توفر الوقت الكافي للتحضير والتحقّق من أسماء المتضررين/ات. وقد استهدفت هذه القرارات بشكل أساسي الموظفين/ات المعيّنين عبر مسابقات توظيف خاصة، بوصفهم مجموعة موحّدة ومجردة، دون أي مؤشرات على إجراء تقييمات فردية سابقة أو مراجعة جدّية للتأكد مما إذا كان جميع المسرّحين/ات يندرجون فعلاً ضمن ما وصفته الحكومة بـ"العمالة الشبح".

يوثق هذا التحقيق عدداً من الحالات التي تمّ فيها دفع الموظفين/ات إلى التوقيع على "طلبات انفكاك" واستكمال إجراءات التسريح دون تزويدهم بأي مستند رسمي يُثبت نفاذ قرار فصلهم. كما لم يتلقَّ بعضهم تعويضاتهم القانونية المستحقة حتى تاريخ تقديم شهاداتهم لباحثي "سوريون".

بينما نجحت بعض التحركات المطلبية والضغط الشعبي في تعليق عدد من قرارات التسريح العشوائي، كما حصل في مديرية الصحة بمحافظة درعا بحسب الشهادات، وفي حالتي مؤسستي الكهرباء والزراعة في محافظة السويداء وفقاً لناشطين محليين، وثقت "سوريون" تشكيل لجان خاصة لمراجعة الاعتراضات على قرارات التسريح، كما في حالة مؤسسة الكهرباء في دمشق. إلا أنه لم يتسنَّ التأكد من مراجعة هذه الاعتراضات أو من صدور أي ردود رسمية بشأنها، سواء بالقبول أو الرفض.

كما وثّقت الشهادات وجود ممارسات تنفيذية خارج إطار القانون، شملت تدخلات من جهات أمنية في عمليات صرف الرواتب، بما في ذلك إجراء تحرّيات عشوائية وتسجيل أسماء عدد من الموظفين/ات، لا سيما النساء، دون تقديم أي مبررات واضحة أو إخطار رسمي يبرر هذه الإجراءات.

في المحصلة، أدّت موجة التسريحات هذه إلى اندلاع حركات احتجاجية منذ مطلع كانون الثاني/يناير 2025، شملت قطاعات متعددة من بينها الصحة، والتربية، والإعلام، والصناعة، والتجارة، والمصارف، إضافة إلى قطاعات إنتاجية وخدمية وإدارية أخرى. وشارك في هذه التحركات عدد كبير من الموظفين/ات المتضررين/ات من قرارات الفصل والتوقيف عن العمل، في عدة مدن سورية، من بينها دمشق والسويداء وحماه وحلب واللاذقية وطرطوس. وأسهمت هذه الإجراءات في تفاقم الأوضاع المعيشية والاقتصادية للمسرّحين/ات وعائلاتهم.

[1] رغم تعذر الوصول الى محضر الاجتماع وقراراته الرسمية، فإن كافة الوثائق الرسمية الصادرة حول التسريح وإنهاء التعاقد التي حصلت عليها "سوريون"، أسندت قراراتها بشكل مباشر إلى مخرجات هذا الاجتماع مع تحديد بعضها المادة رقم 5 فيما يخص تسريح أعضاء الحزب والمنظمات الشعبية السابقة، والمواد 4 و6 فيما يخص فئات مُسرّحي الجيش وذوي الشهداء أو القتلى بحسب لغة القرارات.

توصي "سوريون من أجل الحقيقة والعدالة" الحكومة السورية الانتقالية، برئاسة أحمد الشرع، بإجراء تقييم فوري وشامل لهذه السياسات، وتشكيل لجان مستقلة لمراجعة قرارات الفصل والتأكد من قانونيتها. كما تدعو إلى توفير برامج دعم اقتصادي متكاملة، تشمل تعويضات عادلة وتأهيلًا مهنيًا للمتضررين/ات. وتؤكد المنظمة على ضرورة ضمان الشفافية في أي قرارات مستقبلية تتعلق بإعادة هيكلة القطاعات الوظيفية، ومنع توظيف هذه الإجراءات لأغراض سياسية أو أمنية أو انتقامية.

2. منهجية التحقيق:

لغرض هذا التحقيق، أجرت "سوريون من أجل الحقيقة والعدالة"، بين شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير 2025، عملية جمع وتوثيق شاملة عبر شبكة باحثيها الميدانيين/ات، شملت 19 إفادة مفصّلة حول وقائع التسريح الجماعي. كما أجرت عمليات تحقق معمّقة عبر المصادر المفتوحة، وراجعت نسخًا من قرارات رسمية وقوائم اسمية لمتضررين/ات في قطاعات الكهرباء، والصحة، والعدل، والزراعة، والإدارة المحلية.

تضمنت المقابلات التي أجرتها "سوريون" موظفين وموظفات ممّن طالهم أو شهدوا تنفيذ قرارات الفصل في محافظات دمشق، درعا، حمص، واللاذقية. وقد قدموا إفادات مفصّلة حول ملابسات عمليات التسريح، وما رافقها من أحداث، وانعكاساتها على المستوى الشخصي والمهني. أُجريت المقابلات باللغة العربية، وكان من بينها عشر مقابلات ميدانية مباشرة، التقى خلالها الباحثون/ات بالشهود في أماكن آمنة للطرفين، فيما أُجريت المقابلات التسع المتبقية عن بُعد، مع الالتزام باستخدام تطبيقات تواصل آمنة تضمن خصوصية المشاركين/ات.

وثّق الباحثون/ات إفادات الأشخاص الذين قابلتهم "سوريون" بعد الحصول على موافقتهم المستنيرة، حيث تم اطلاع الشهود والمصادر على كيفية استخدام المعلومات التي شاركوها، بما في ذلك نشر هذا التقرير، إلى جانب شرح المخاطر المحتملة التي قد تواجههم. وبناءً عليه، فضّل معظم من جرت مقابلتهم إخفاء هوياتهم أو أي معلومات قد تكشف عنها، خشية التعرّض لأعمال انتقامية من قبل الإدارة العسكرية المؤقتة أو الجهات الداعمة لها.

إلى جانب الإفادات، راجعت "سوريون" عشرات الوثائق الرسمية، والمنشورات، ومقاطع الفيديو، والصور ذات الصلة، سواء من خلال المصادر المفتوحة أو مما شاركه الشهود والمصادر بشكل مباشر، وقد تم تضمين بعضها في هذا التقرير بعد التحقق من صحتها. كما اطّلعت "سوريون" على عدد من التقارير الإعلامية والحقوقية التي وثّقت هذه الحملات، واستندت في بعض المواضع إلى المعلومات الواردة فيها.

3. خلفية وسياق:

لطالما شكّل القطاع العام ركيزة أساسية في سوق العمل السوري، إذ كان المشغّل الرئيسي لشريحة واسعة من القوى العاملة على مدى عقود. ووفقًا لتقرير صادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بلغت حصة القطاع العام نحو 59% من إجمالي سوق العمل في سوريا عام 2015.

ينظّم القانون رقم 50 لعام 2004، والذي يُعد النظام الأساسي للعاملين في الدولة، عملية التوظيف في القطاع الحكومي في سوريا، بما يشمل إجراءات التعيين، التثبيت، وإنهاء الخدمة. وينص الفصل الخامس من القانون، في

مادته رقم 16، على تخصيص بعض التعيينات الاستثنائية لأعضاء حزب البعث (الحاكم سابقًا)، والاتحاد النسائي، وغيرها من "المنظمات الشعبية". في المقابل، تحصر المادة 131 من القانون أسباب إنهاء الخدمة في تسع حالات فقط، هي: (1) إتمام الستين من العمر، (2) الاستقالة أو ما في حكمها، (3) التسريح لأسباب صحية، (4) ثبوت عدم صلاحية العامل المتمرن، (4) التسريح بسبب ضعف الأداء، (5) التسريح التأديبي، (6) الطرد، (7) الصرف من الخدمة أو الوفاة. في حين تبيّن المواد من 132 إلى 139 الإجراءات القانونية الملزمة الواجب اتباعها لإنهاء خدمة أي من موظفي الدولة.

شهد العقد الماضي تزايداً ملحوظاً في اعتماد المواطنين/ات على الوظائف الحكومية، باعتبارها مصدراً أكثر استقراراً لتأمين الحد الأدنى من متطلبات العيش، وذلك في ظل الندرة الحادّة في فرص العمل المستدام في القطاع الخاص، والتحديات الاقتصادية والسياسية المتلاحقة.

أعقبت اندلاع الاحتجاجات المعارضة للنظام السابق في عام 2011، موجة تصاعدية من عمليات فصل الموظفين/ات من القطاع العام، تحت ذرائع تتعلق بالولاء السياسي أو التعاون مع المعارضة. ففي عام 2018، طالت قرارات الفصل عشرات الموظفين/ات في محافظات القنيطرة ودرعا والحسكة بسبب مواقفهم السياسية. كما شهد القطاع العام في عام 2017 حملات تسريح جماعي بهدف دعم صفوف الجيش النظامي بالمقاتلين. في المقابل، اتجه النظام السابق تدريجياً إلى فتح باب التوظيف الاستثنائي لفئات واسعة من ذوي "شهداء" الجيش النظامي والمسرّحين من الخدمة. ففي عام 2014، صدر القانون رقم 36، الذي نظّم آلية توظيف استثنائي في مؤسسات الدولة لصالح ذوي القتلى من عناصر الجيش، مخصصاً لهم 50% من الشواغر الحكومية. وفي عام 2017، صدر القرار رقم 7 الذي منح الزوجة غير الموظفة للجندي القتيل حق الحصول على وظيفة لها أو لأحد أبنائها، عبر عقد سنوي يُجدّد تلقائياً. وبحلول عام 2024، بلغ عدد هذه العقود نحو 2800. وفي السنوات الأخيرة، تم تنظيم مسابقات توظيف خاصة للمسرّحين من الجيش والقوات الأمنية، أدّت إلى تعيين قرابة 18 ألف شخص في وظائف حكومية حتى نهاية عام 2021.

عقب سقوط النظام في كانون الأول/ديسمبر 2024، أطلقت الإدارة العسكرية المؤقتة حملات تسريح جماعية استهدفت آلاف الموظفين والموظفات في القطاع الحكومي، في خطوة أعادت إنتاج سياسات العقاب الجماعي (الشبيهة لسياسات نظام الأسد)، وذلك من خلال استهداف فئات واسعة من المجتمع السوري على أساس افتراضات تتعلق بولائها أو دعمها للنظام السابق بقيادة بشار الأسد. وقد جاءت هذه الإجراءات ضمن سياق مشابه لما شهدته سوريا خلال العقد الماضي، وكذلك لما حدث في العراق عقب سقوط نظام صدام حسين، ضمن ما عُرف آنذاك بعمليات "اجتثاث البعث".

ورغم ترويج حكومة تسيير الأعمال لهذه السياسات باعتبارها جزءً من جهودها لتقليص التوظيف غير الفعّال في القطاع العام، إلا أن سرعة تنفيذها، وغياب أي مؤشرات على اتباع خطوات موضوعية لتحديد الموظفين/ات غير الفعّالين/ات، إلى جانب الطابع الانتقائي الواضح الذي طبع قرارات الفصل، أثار انتقادات واسعة بشأن قانونية هذه الإجراءات وافتقارها إلى آليات تعويض عادلة. في مشهد يحاكي سياسات النظام السابق، ويُفاقم تعقيد المشهدَين الاجتماعي والاقتصادي في البلاد.

4. تسلسل عمليات التسريح:

في 19 كانون الأول/ديسمبر 2024، وبعد أحد عشر يوماً فقط من سقوط النظام وتولي قيادة فصائل المعارضة، وعلى رأسها فصيل "هيئة تحرير الشام"، السلطة في دمشق، تداولت وسائل الإعلام تصريحات لوزير الصحة، ماهر الشرع (شقيق أحمد الشرع)، أكد فيها نية الوزارة "التخلّص" من نسبة كبيرة من الموظفين/ات من غير الكوادر، واصفاً إياهم بـ"الموظفين الوهميين" المسجلين على الورق دون وجود فعلي. كما حدّد فئة "ذوي شهداء الجيش النظامي" كإحدى الفئات المستهدفة بهذه الإجراءات.

وفي 24 كانون الأول/ديسمبر 2024، قررت حكومة تصريف الأعمال بعد أسبوعين فقط على تشكيلها، تسريح آلاف الموظفين/ات من ملاك الدولة. وبالعودة إلى الوثائق الرسمية الصادرة عن الحكومة الانتقالية والتي راجعتها "سوريون"، يتّضح أن معظم قرارات التسريح استندت في مقدّمتها إلى قانون العاملين الأساسي في الدولة رقم 50، مع الإشارة لاحقًا إلى مخرجات أحد أول اجتماعات حكومة الإدارة العسكرية المؤقتة المنعقد في اليوم نفسه 24 كانون الأول/ديسمبر 2024، ولاسيما المواد 5 و 6 و7 إضافة إلى التذرع بـ"مقتضيات المصلحة العامة" كمبررات قانونية لهذه الإجراءات.[2]

وفي 6 كانون الثاني/يناير 2025، أصدر وزير العدل السابق (شادي الويسي) قراراً بإنهاء عقود 79 من موظفي/ات الوزارة من فئتين: موظفو "مسابقة المسرّحين"، وذوو "الشهداء".

في 7 كانون الثاني/يناير 2025، صرّح وزير المالية في حكومة الإدارة العسكرية المؤقتة، محمد أبازيد، في مقابلة نُشرت على موقع "الجزيرة نت"، بعزم الحكومة تسريح أكثر من 300 ألف موظف/ة في القطاع العام، مبرّراً ذلك بأن 900 ألف موظف/ة فقط من إجمالي العاملين في القطاع ملتزمون فعلياً بأداء وظائفهم. ولم يتضمن التصريح أي توضيح للمنهجية أو المعايير المعتمدة في الوصول إلى هذه الأرقام أو في تحديد قوائم الموظفين/ات المصنّفين/ات كـ"غير فعالين".

في 23 كانون الثاني/يناير 2025، أصدر وزير الصناعة قراراً يقضي بمنح 334 العاملين/ات في مؤسسة التبغ إجازة مأجورة لمدة ثلاثة أشهر، وتحويل ملفاتهم إلى وزارة التنمية الإدارية. في 28 كانون الثاني/يناير 2025، أصدر وزير الزراعة عدد من القرارات أدت الى تسريح أكثر من 100 من عاملي/ات الوزارة.

في 29 كانون الثاني/يناير 2025، قام الاتحاد العام لنقابات العمال بتوجيه رسالة إلى رئيس مجلس الوزراء طالب فيها بمراجعة قرارات التسريح، ووضع خطط لإعادة استيعاب العمالة المسرّحة، تفاديًا لأي تداعيات اقتصادية أو اجتماعية محتملة. وفي 31 كانون الثاني/يناير 2025، نقلت رويترز عن وزير المالية أن حوالي 400 ألف موظف/ة من ملاك الدولة هم "موظفون أشباح" يتقاضون رواتب دون حضور أو دون أداء أي عمل فعلي، مشيراً إلى نية الإدارة العسكرية المؤقتة التخلص منهم لتحسين الأوضاع الاقتصادية. ونقل تقرير الوكالة عن وزير التنمية الإدارية، محمد السكاف، أن سوريا ليست بحاجة سوى لـ 550 إلى 600 ألف موظف/ة فقط، أي أقل من نصف عدد الموظفين/ات

[2] رغم تعذر الوصول إلى محضر الاجتماع أو قراراته الرسمية، إلا أن جميع قرارات التسريح وإنهاء التعاقد الصادرة عن عدد من الإدارات والوزارات، استندت بشكل مباشر في مضمونها إلى نتائج ذلك الاجتماع.

حينها، والذي قدر بـ 1.3 مليون. في السياق ذاته، نقلت عن وزير الاقتصاد المؤقت، باسل عبد الحنان، توجه الإدارة العسكرية المؤقتة لخصخصة حوالي 107 من مؤسسات الدولة، بذريعة عدم الإنتاجية.

وفي أواخر كانون الثاني/يناير 2025، أشارت تقارير إعلامية إلى قيام وزارة النقل بفصل حوالي 17% من موظفيها، وتعرض موظفون/ات في وزارات الصحة والصناعة والتنمية الإدارية لقرارات فصل جماعية مماثلة، في إطار حملة تسريح واسعة طالت الآلاف من العاملين/ات في مختلف القطاعات، من بينها الإعلام، والصناعة، والجمارك، بالإضافة إلى غالبية العاملين/ات في قطاعات الشرطة، والجيش، والأمن.

وفي 9 شباط/فبراير 2025، وجه الاتحاد العام لنقابات العمال رسالة ثانية إلى رئيس مجلس الوزراء يطالبه فيها بوقف قرارات التسريح والتراجع عنها.

يعرض التحقيق فيما يلي حالات التسريح الموثّقة في قطاعات الصناعة، والزراعة، والصحة، والعدل، والإدارة المحلية، والتي استهدفت بشكل مباشر ثلاث فئات رئيسية: (1) ذوو "الشهداء"، (2) المسرّحون من الخدمة العسكرية، (3) الموظفون/ات الذين تم فصلهم على خلفية عضويتهم السابقة في حزب البعث أو انتمائهم إلى المنظمات الشعبية، وعلى وجه الخصوص الاتحاد النسائي.

4.1. فئة ذوي الشهداء:

تُعدّ فئة ذوي وعائلات "الشهداء" (أو "القتلى" بحسب المصطلحات المستخدمة في القرارات الرسمية) ممن فقدوا حياتهم خلال العمليات الحربية ضد فصائل المعارضة خلال العقد الماضي، من أكثر الفئات تضرراً من حملات التسريح، لاسيما أنها تضم عائلات فقدت معيلها الأساسي سابقاً. في 28 كانون الثاني/يناير 2025، أصدرت وزارة الزراعة القرار رقم 172، الذي قضى بإلزام قائمة تضم 22 موظفاً وموظفة من كوادر الوزارة، ممن جرى تعيينهم عبر مسابقة خاصة بذوي الشهداء، بإجازة مدفوعة لمدة ثلاثة أشهر. وفي وقت لاحق من اليوم نفسه، أصدرت الوزارة تعميماً جديداً يقضي بإنهاء عقود جميع العاملين/ات بعقود سنوية ممن تم توظيفهم من خلال المسابقات الاستثنائية الخاصة بذوي الشهداء، بمن فيهم من كانوا قد أُلزموا بالإجازة، مع إلغاء الإجازات الممنوحة، ووقف صرف الرواتب، وشطبهم من السجلات الإدارية بأثر رجعي اعتباراً من بداية العام.

في شهادة قدّمتها إحدى الموظفات المسرّحات من وزارة الزراعة، والتي تم تعيينها سابقًا عبر مسابقة خاصة بذوي الشهداء، عبّرت ميرفت[3] عن وقع القرار عليها بالقول:

> **"اجتمع المدير والوزير اجتماعاً مطولا في الوزارة، وأصدر قرار تسريحنا من العمل، وفصلنا بشكل نهائي [...] في ظل الحكومة الجديدة لا أستطيع الدفاع عن نفسي لأنني أعتبر من ذوي القتلى الذين قتلوا منهم واعتدوا عليهم، لذلك قدمت ورقة إنهاء تعييني وخرجت من الوزارة مباشرة"**

من جهته، أفاد خلدون،[4] وهو أحد موظفي/ات وزارة الزراعة بمسابقة ذوي الشهداء الاستثنائية والذين طالهم التسريح، أن الآمال كانت كبيرة بعد سقوط النظام بزيادة عدد الموظفين/ات والرواتب، لكن الصورة انقلبت سريعاً

[3] تم تغيير اسم المتحدثة حفاظًا على سلامتها وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.
[4] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.

رأساً على عقب مع انتشار أنباء عن إقصاء فئات بعينها بسبب "ارتباطها المفترض مع النظام السابق"، وأضاف في شهادته ما يلي:

> **"الأمر الذي [كان] يخيفني أني ابن ذلك الرجل الذي كان يقاتل في صف الجيش السوري [...] وفعلا خلال أيام صدر قرار جماعي بفصل من سموهم ذوي القتلى"**

خلدون الذي قرأ مع زملائه قرار فصلهم على ورقة معلقة في لوحة الاعلانات في ردهة الوزارة، أشار أن المدير قام بتبليغهم شفهياً بضرورة البدء بإجراءات الانفكاك من العمل وبراءة الذمة، وختم شهادته بالقول:

> **"نفكر بالتحرك ضمن احتجاجات ولكن أخشى الاعتقال لذلك خياري هو البحث عن فرصة عمل في القطاع الخاص، أو ستكون نهايتي سؤال الناس أن يمدّوا يد العون لي في الطرقات"**

وفي دمشق، تواصلت "سوريون" مع عدد من موظفي/ات مؤسسة الاتصالات في دمشق حيث طالت موجة التسريحات 50 من معيني/ات المسابقات الاستثنائية وبينهم عدد من ذوي الشهداء. وفي شهادته، قال مجد،[5] الموظف في المؤسسة منذ ما يزيد عن ستة أعوام والذي شمله التسريح مؤخراً:

> **"لم استلم اي ورقة تشير إلى فصلي، فقط عُلقت ورقة على لوحة الإعلانات تضم قرار فصل ما يقارب 50 موظفاً جميعهم من المندوبين من قبل حزب البعث والاتحاد النسائي الذي تم حله، ومن مسابقات التعيين الخاصة بذوي الشهداء والجرحى"**.

مجد حاول كما آخرين الاحتجاج وطلب مراجعة القرار، لكن دون جدوى، حيث ختم شهادته بالقول:

> **"ذهبت وقابلت المدير وقدمت له سرد عن انجازاتي في العمل حتى أثبت له أنني من الكفاءات العالية في العمل، وقد طورت نفسي بشكل كبير، وساهمت بارتقاء المديرية، ولكن القرار لم يكن بيد المدير، وقال لي بالحرف الواحد، ستفقد المؤسسة الكثير الكثير من خبراتها إذا نُفذ القرار وستكون عاجزة في الأيام القادمة عن العمل وخدمة المواطن. وهذا هو أملنا الوحيد الذي قد يجعلهم يعيدون حساباتهم ويعيدون الناس الى العمل"**

في مشهد مماثل، شهدت المؤسسة العامة للتبغ في اللاذقية إلزام ما يزيد عن **335** من الموظفي/ات بإجازة إلزامية لثلاثة أشهر، لتقوم لاحقاً بإنهاء العقود السنوية الخاصة بموظفي فئة ذوي الشهداء.

وشمل القرار الأول، الخاص بالإجازة، كلًا من المسرّحين من الخدمة العسكرية وذوي الشهداء، إلا أن الفئة الأخيرة حُرمت لاحقًا من تجديد الإجازة دون تقديم أي مبررات رسمية.

وفي محافظة حمص، أصدرت وزارة العدل بتاريخ 6 كانون الثاني/يناير 2025 القرار رقم 9، والذي قضى بإنهاء عقود 14 موظفاً من العاملين/ات في ملاك الوزارة، ممن تم تعيينهم بموجب مسابقة مخصصة لذوي الشهداء، مقابل تعويض مالي يعادل قيمة ثلاثة أشهر من الراتب.

[5] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.

4.2. فئة مسرحي الجيش ومقاتلي الجيش النظامي السابق:

تمثل فئة العسكريين السابقين من مسرحين ومقاتلي الجيش النظامي السابقين، بمختلف رتبهم، ثاني أكبر الفئات المستهدفة بقرارات التسريح الأخيرة. ففي القصر العدلي في محافظة حمص، قضى القرار رقم 9 بإنهاء 79 عقداً، 65 منها تعود لموظفين/ات من ملاك قصر العدل في حمص ممن تم تعيينهم بموجب مسابقة خاصة لمسرّحي الجيش النظامي، مع منحهم تعويضاً مالياً يعادل ثلاثة أشهر من الراتب.

ووفقاً لشهادة ماهر،[6] المقاتل السابق في صفوف الجيش النظامي السوري والذي حصل على وظيفته في قصر العدل في حمص بعد التقدم لمسابقة خاصة لمسرّحي الجيش عام 2022، فقد بدأ الحديث عن إمكانية تسريحهم مباشرة بعد سقوط النظام، بالقول:

> **"عدنا إلى العمل في تاريخ 6 كانون الثاني/يناير 2025 وكان قد صدر قرار تحويل جميع الموظفين ممن لديهم أكثر من 25 سنة عمل إلى التقاعد... ثم صدر قرار ينص على فصل الموظفين في القصر العدلي المتعاقدين بعقود سنوية".**

وأشار ماهر إلى محاولتهم الاعتراض في ديوان القصر العدلي لكن دون جدوى، وختم شهادته بالقول:

> **"أخبرنا رئيس مكتب التنمية الإدارية أنهم لا يستقبلون طلبات الاعتراض في الديوان الآن وأخبرنا أن نشتكي إلى الوزارة العدل في دمشق. ثم طلبوا منا استخراج ورقة انفكاك عن العمل وورقة براءة ذمة من دائرة التنمية الإدارية في القصر العدلي".**

من جانبه، أشار أبو سيفو،[7] أحد المسرحين من القصر العدلي في حمص، إلى اجراء الوزارة لعملية "تحديث بيانات الموظفين/ات"، قبل اصدارها قرار التسريح. وحول التعويضات وإجراءات التسريح، قال أبو سيفو في شهادته لـ"سوريون" ما يلي:

> **"طلبوا منا استخراج ورقة انفكاك عن العمل وورقة براءة ذمة من دائرة التنمية الإدارية في القصر العدلي [...] أعطونا راتب شهر كانون الأول/ديسمبر 2024 فقط، علماً أن نص القرار يتضمن تعويضنا بمبلغ مادي يعادل راتب ثلاثة شهور حسب راتب كانون الأول/ديسمبر 2024"**

وأكّد أبو سيفو أن هذه التسريحات تتجاوز إطار إعادة الهيكلة الإدارية، وتشير إلى وجود نية لإقصاء طائفة بعينها من المجتمع، في قرار مسيّس يتعدى المعايير المهنية والإدارية. وختم شهادته بالقول:

> **"لا يريدون وجود أي علوي في وظائف الدولة."**

في دمشق، وبتاريخ 28 كانون الثاني/يناير الماضي، أصدر وزير الزراعة القرار رقم 172 والذي شمل لائحة بأسماء ست من موظفين/ات الوزارة ممن تم تعيينهم بمسابقة خاصة لمسرّحي الجيش، ليأمر بإلزامهم بإجازة مدتها ثلاثة أشهر مدفوعة الراتب، ليقوم لاحقاً في نفس اليوم بإصدار تعميم يوجه بفصلهم وإنهاء خدمات كافة المتعاقدين/ات

[6] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.
[7] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.

السنويين ممن تم توظيفهم من خلال المسابقات الاستثنائية لمسرّحي الجيش، لتقضي بإلغاء الإجازات وشطبهم من جدول الموظفين/ات بأثر رجعي منذ بداية العام، أي حرمانهم من الرواتب المنصوص عليها في القرار السابق.

وفي شهادته، أشار حسام،[8] وهو موظف وزارة التنمية الإدارية المسرح حديثاً، إلى تعرضه للتسريح التعسفي الى جانب 20 من زملائه/اته من معيني مسابقات مسرحي الجيش في الوزارة، دون أن تتاح لهم فرصة الاطلاع على قرار التسريح الأصلي، وقال في شهادته ما يلي:

> **"جاء قرار فصلنا بشكل نهائي من الوظيفة. وذلك لأننا قد شاركنا بفترة من الزمن بالقتال مع النظام البائد [...] تم ابلاغي عن طريق المدير بشكل شفهي حيث أبلغني بالقرار وطلب مني البدء في براءة الذمة والانفكاك عن العمل".**

في اللاذقية، طالت قرارات التسريح المئات من الموظفي/ات في ملاك المحافظة وفي أحد أكبر المؤسسات العامة فيها: المؤسسة العامة للتبغ، الريجي.

وبحسب شهادة يوسف،[9] المقاتل السابق في الجيش النظامي وأحد موظفي محافظة اللاذقية، فمع بداية العام، أصدرت المحافظة قراراً بعدم تجديد العقود السنوية لحوالي 200 من موظفيها، حيث قال في شهادته ما يلي:

> **"بعد سقوط النظام، جددوا عقودنا مرتين كل منها لمدة شهر، حتى تاريخ 01 شباط/فبراير 2025. ثم لم يقوموا بتجديد عقودنا بحجة وجود فائض"**

بالمقابل، شهدت مؤسسة التبغ في اللاذقية وضع ما يزيد عن **300** من موظفي/ات المؤسسة العامة للتبغ في إجازة إلزامية لثلاث أشهر استهدفت المسرحين من الجيش بشكل أساسي، ليتمكن بعضهم فقط من تجديد عقودهم لكن دون تمكنهم من العودة إلى العمل أو تلقيهم رواتبهم حتى تاريخه.

وبحسب شهادة سامي،[10] الموظف في مؤسسة الريجي، فقد طال القرار الصادر عن وزارة الصناعة في 23 كانون الثاني/يناير، 335 موظف/ة، ليتمكن لاحقاً هو وزملائه من مسرحي الجيش وحدهم من تجديد عقودهم ولكن دون العودة إلى العمل، وقال في شهادته:

> **"جددنا العقد بعد دفع الرسوم، ولكن لحدّ اللحظة لم نقبض أي راتب أو مستحقات، وما زلنا جالسين في منازلنا".**

4.3. فئة الحزبيين وأعضاء المنظمات الشعبية السابقة:

بتاريخ 28 كانون الثاني/يناير 2025، قامت وزارة الزراعة بإصدار القرار رقم 171 القاضي بفصل 77 موظف وموظفة من ملاك الوزارة من منتسبي حزب البعث وقيادته القطرية والقومية، ومن تم نقلهم إلى الوظائف الرسمية العامة من كوادر الإتحاد النسائي بعد حله بقرار بمرسوم تشريعي في نيسان/أبريل عام 2017.

[8] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.
[9] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.
[10] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.

وفي شهادة من أحد منتدبي الحزب، أشار أبو حسين،[11] الموظف الإداري في وزارة الزراعة منذ عام 2012، إلى أن عمليات التسريح الجماعي هذه هي جزء من عملية منظمة للتخلص من المحسوبين على النظام السابق، واستبدالهم بأشخاص محسوبين على "هيئة تحرير الشام" التي تسيطر على الحكم في دمشق، وقال في شهادته ما يلي:

> **"منذ سقوط النظام وهناك عناصر مدنية من هيئة تحرير الشام في المديرية في البداية كان عملهم مقتصراً على فهم آلية العمل ودور المديرية ومن ثم هيكلية المؤسسة ثم بدأت عملية تطهير المنظمة من الموظفين المحسوبين على نظام الأسد... وهذا تحت إطار اننا أعداد زائدة ونفتقر للكفاءة المطلوبة لسير العمل"**

وأكد أبو حسين محاولاته وزملائه وزميلاته الاعتراض أو المتابعة، لتبقى دون أي استجابة، وختم شهادته بالقول:

> **"كنا نسمع من الموظفين كل يوم إشاعة أنهم سوف يفصلوننا من العمل. وبعد أيام فعلاً ظهر قرار جماعي بفصلنا بسبب انتسابنا وفرزنا من قبل الحزب. دخلت إلى مديري واحتجت على الأمر ولكن لا فائدة".**

في نفس الفترة، تعرض ما يقارب 50 من موظفي/ات مؤسسة الاتصالات في دمشق للتسريح التعسفي؛ كلهم معينين/ات عبر المسابقات الاستثنائية، بمن فيهم المعينين من قبل حزب البعث. ووصفت سهيلة،[12] وهي عضوة سابقة في الاتحاد النسائي والموظفة في المؤسسة منذ أكثر من عشر أعوام، وقع قرار التسريح، بالقول:

> **"لم نتخيل يوماً من الأيام أن تطالنا عمليات الفصل، فنحن لا علاقة لنا بالأحداث التي جرت. خاصة أنني لم أخرج يوماً إلى المسيرات المؤيدة للنظام السابق"**

أكدت سهيلة مراجعتها للإدارة ومحاولتها مع عشرات من زميلاتها الاعتراض على القرار ليكون الجواب أن القرار لا تراجع عنه، وأضافت قائلة:

> **"ليس باليد حيلة... الجميع خائف وسينفذ القرار، حيث حتى الآن لم يتم التراجع عنه... خرجت من مكتب المدير بيدين مرتجفتين ومعي ورقة الفصل. كنت أرى في وظيفتي انعكاسًا لإنجازاتي وطموحاتي — لا يوجد أي منطق لفصلي، خاصة أن العمل كان يعتمد عليّ بشكل كبير."**

5. مراجعات معلقة وخطوات تنفيذية محدودة؛

رغم تأكيد حكومة تسيير الأعمال على أحقيتها في اتخاذ قرارات الفصل، وادعائها الأهلية لمراجعة ملفات التعيين الاستثنائي، واجهت تلك الإجراءات موجة من الاعتراضات المتصاعدة، تجسّدت في تنظيم احتجاجات ومظاهرات في عدد من المدن، إلى جانب تحرّكات قانونية قادها "تجمّع العمال الديمقراطي" المُشكَّل حديثاً. كما وجّه الاتحاد العام لنقابات العمال عدة رسائل إلى رئاسة الحكومة، طالب فيها بإعادة النظر في قرارات التسريح وإنصاف العاملين المتضررين منها.

في اللاذقية، أكد أحد الموظفين في شهادته تقديم عشرات من المسرحين/ات اعتراضات من خلال اتحاد العمال الذي وعد برفع دعوى قضائية، وقال في شهادته ما يلي:

[11] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.
[12] تم تغيير اسم المتحدثة حفاظًا على سلامتها وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.

> **" قام مجموعة من الموظفين المفصولين بتقديم معروض عند محافظ اللاذقية، الذي جاء جوابه بالرفض لعدم القدرة على استمرار هذه العقود. شاركنا باعتصام أمام اتحاد العمال بمشاركة جميع الموظفين المفصولين من كافة الجهات الإدارية والمديريات الحكومية"**

وفي حمص، تمكنت تحركات المسرحين/ات ومناصريهم من ملاك محطة جندر من دفع وزارة الكهرباء لإصدار قرار في الثالث من شباط/فبراير الماضي يأمر بتشكيل لجنة للتحقيق في الاعتراضات على قرارات إنهاء الخدمة ورفع مقترحاتها للوزارة، ولم تصدر اللجنة حتى لحظة إعداد هذا التحقيق أي نتائج أو توصيات تذكر.

وفي شهادته، أشار باسل،[13] الفني في محطة جندر الحرارية في حمص منذ 30 عاماً، والمسرح مؤخراً، أن آليات الفصل والأعداد الكبيرة والاختصاصات المتنوعة للمسرحين/ات تدل على وجود عملية منظمة لاختيارهم قامت على أساس المحسوبيات ضمن كوادر المحطة، وقال في شهادته:

> **" لا أعتقد أن الفصل تم بشكل عشوائي، فهناك موظفين في الشركة كان يتم اخد رأيهم ببقية الموظفين، وتم الفصل على هذا الأساس [لكن] لم يتوقع أحد فصل 204 موظفين دفعة وحدة بين عقود سنوية ومثبتين. جزء تلقى تعويض براتب 3 شهور، بينما تم فصل البقية دون أي تعويض"**

وحول التحركات والاعتراض على القرار، ذكر باسل تواصل مدير الشركة لاحقاً لإعلامهم بتشكيل لجنة مراجعة وتدقيق بقرارات التسريح، لأجل تنسيق عملية تقديم الاعتراضات الرسمية على القرارات، وختم شهادته بالقول:

> **" طلبوا منا تعبئة طلب اعتراض وارفاقها بصورة عن الشهادة الدراسية وصورة عن الهوية الشخصية، لتقوم لجنة تقييم خاصة بدراسة الطلبات ورفع توصياتها للجنة مركزية بوزارة الكهرباء... لازلنا بانتظار رد منهم"**

في محافظة درعا، قامت "سوريون" بالتحقّق من معلومات متداولة حول قرارات تسريح طالت مديرية الصحة، وتوصّلت، استنادًا إلى شهادات متطابقة، إلى أن توجيهًا وزاريًا صدر مطلع كانون الثاني/يناير 2025 يطالب المديرية بتخفيض عدد موظفيها من 1710 إلى 900 موظف/ة، إلا أن هذا التوجيه لا يزال مجمّدًا حتى لحظة إعداد هذا التحقيق. ويُشار إلى أن القرار المزعوم لم يُرفق بأي مستند رسمي يوضح الأسس أو المعايير المعتمدة في تنفيذه، كما تعذّر على فريق الباحثين في "سوريون" الوصول إلى أي نسخة خطية منه، وهو ما أكدته شهادات متعددة ومتقاطعة حصلت عليها المنظمة.

وبحسب شهادة أبو أحمد،[14] أحد موظفي المديرية في درعا، فقد" طلب الوزير من مدير شؤون العاملين في مديرية الصحة في درعا إعداد قوائم بالموظفين الذين سيتم الاستغناء عنهم، لكنه لم يقدم قراراً مكتوباً، مما جعل العملية غامضة وغير واضحة [...] عندما علم الموظفون بالقرار، قاموا بتنظيم وقفة احتجاجية أمام مشفى درعا الوطني، اعتراضاً على القرار الذي وجد دون أي أساس قانوني واضح، واعتبروه قراراً جائراً بحق العاملين"

من جانبه أكّد أبو قاسم،[15] أحد الممرضين في درعا، أن المجتمع المحلي في المنطقة ساهم بشكل مباشر في إعادة بعض المفصولين عن العمل من خلال التكفل برواتبهم، وقال في شهادته ما يلي:

---

[13] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.
[14] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.
[15] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته و خشية من العواقب الأمنية و الانتقامية.

" لا يوجد أي قرار رسمي مكتوب بهذا الشأن، وما يتم تداوله لا يزال مجرد أقاويل غير مؤكدة [...] لم يكن واضحًا الأساس الذي استند إليه هذا القرار، خاصةً أن المحافظة تعاني من نقص حاد في الكوادر الطبية وتحتاج إلى المزيد من الموظفين وليس العكس [...] لم تحدث أي عمليات فصل فعلية [حتى الآن]، بل على العكس، مع تعيين الدكتور المحاميد مديرًا للصحة في بداية الشهر الثاني، انتشرت معلومات تفيد بأنه سيتم توظيف كوادر جديدة بدلًا من فصل الموظفين"

ونقل معتز[16] أحد أطباء درعا في مقابلة مع "سوريون"، عن وزير الصحة حينها "ماهر الشرع" والذي التقاه بتاريخ 26 كانون الأول/ديسمبر 2024، تأكيده قرار التسريح وشموله جميع المحافظات السورية بناءً على معايير تعتمد على عدد الأسرة الطبية في كل مديرية. ليضيف موضحاً في شهادته:

" قرار الفصل لم يكن نهائياً، بل كان عبارة عن إجازة مدفوعة لمدة ثلاثة أشهر، يتم خلالها تحويل الموظف إلى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، حيث يتم تقييم شهادته وخبرته لتحديد مدى ملاءمته للعمل في مديرية الصحة أو نقله إلى وزارة أخرى إذا لم يكن مؤهلاً"

وأشارت شهادة أبو قاسم إلى الوضع المتدهور للقطاع الصحي في درعا والذي استدعى مساندة المجتمع الأهلي بالتكفل بكلفة طبيب مناوب ليلاً لعدم قدرة الحكومة على توظيفه، وأضاف:

" في مشفى ازرع الوطني أيضاً المجتمع المحلي ساهم بشكل كبير في دعم المستشفى بطبيب مناوب ليلاً لعدة ساعات لعدم استطاعة الحكومة تأمين الكادر حتى الآن"

كذلك في مديرية الصحة في درعا، وبالتزامن مع تعليق قرارات التسريح، ووثقت شهادات متقاطعة حصلت عليها "سوريون" حدوث تدخلات أمنية في عملية تسليم الرواتب، حيث كان أحد عناصر "هيئة تحرير الشام" يسجل أسماء بعض الموظفين/ات، خاصة النساء، دون تقديم تفسيرات واضحة. ووصف أبو قاسم أحد الموظفين مشاهداته قائلاً:

" عند توزيع الرواتب، كانت هناك لجنة تدقيق تضم عنصر أمني وموظفين من شؤون العاملين، حيث كان يتم استجواب كل موظف حول مكان دوامه وعقده وطبيعة عمله، وما إذا كان ملتزماً بالعمل أم مجرد موظف على الورق".

وأشارت نور[17] الموظفة الإدارية في مديرية الصحة والتي تتعرض للمضايقات في العمل، في شهادتها بالقول:

" عند ذهابي إلى مديرية الصحة لاستلام راتبي، فوجئت بوجود لجنة، من بين أعضائها عنصر أمني، تقوم بتدقيق الهويات الشخصية وطرح أسئلة على الموظفين. عندما جاء دوري قام العنصر الأمني بالاحتفاظ بهويتي لفترة طويلة مقارنة بزملائي، دون توضيح السبب، ثم طلب مني بشكل متهكّم واستفزازي تغيير مكان القيد في الهوية الشخصية (مدينة السلمية). استشعرت في هذا الموقف تمييزاً طائفياً، ربما بسبب انتماء زوجي للطائفة المرشدية، لكنني لم أتلق أي توضيح مباشر"

[16] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته و خشية من العواقب الأمنية و الانتقامية.
[17] تم تغيير اسم المتحدثة حفاظًا على سلامتها وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.

وأضافت نور في شهادتها ما يلي:

> **"علمت لاحقاً من زملائي أن اسمي سُجِّل ضمن قائمة ما، لكنني لا أعرف السبب تحديداً، ولا إن كان مرتبطاً بقرار الفصل المنتشر في الأوساط الوظيفية أم لأسباب طائفية"**

واستطردت نور مؤكدة عدم استبعادها لإمكانية شملها في قرار التسريح المنتظر، الأمر الذي وصفته بالـ"مؤسف للغاية"، خاصة أنها المعيل الوحيد لعائلتها بعد فقدان زوجها لوظيفته (شرطي موقوف عن العمل).

تجدر الإشارة إلى أنه في عدد من الحالات، أقدمت بعض الوزارات على التراجع عن بعض قرارات الإجازة أو التسريح. ففي نيسان/أبريل 2025، أصدرت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل القرار رقم 1330، الذي أنهى العمل بالقرارات السابقة (116، 117، 118، 119) الصادرة في كانون الثاني/يناير 2025، والتي منحت بعض العاملين/ات إجازات خاصة مدفوعة الأجر لمدة ثلاثة أشهر، وقد شمل هذا القرار إعادة 421 موظفاً إلى عملهم.

أما وزارة الاقتصاد والصناعة، فقد أصدرت قراراً بإعادة 144 موظفاً إلى وظائفهم، بعد أن كانوا قد مُنحوا إجازات لمدة ثلاثة أشهر. كما أعادت الوزارة بموجب القرار رقم 1729 84 موظفاً في فرع المؤسسة السورية للحبوب في اللاذقية.

من الجدير بالذكر أن هذه القرارات تخص موظفي/ات الوزارات المذكورة فقط، ولا تشمل جميع موظفي/ات القطاع العام في سوريا. وفي هذا السياق، توصي منظمة "سوريون من أجل الحقيقة والعدالة" بضرورة مراجعة جميع القرارات المماثلة التي قضت بمنح إجازات إجبارية للموظفين أو فصلهم تعسفياً، والتراجع عنها فوراً، بما يضمن إعادة جميع العاملين المتضررين إلى وظائفهم دون تأخير، احتراماً للحقوق الوظيفية المكفولة وعدم التمييز في الخدمة العامة.

6. الأثر الاقتصادي والاجتماعي لعمليات التسريح الجماعية:

تسببت عمليات التسريح في تفاقم الأوضاع المعيشية والاقتصادية للموظفين/ات المسرحين/ات وعائلاتهم، حيث أدت لتعميق أزمة اقتصادية مع فقدان المدخول الأساسي للمعيل الرئيسي لعشرات آلاف العائلات في ظل اقتصاد متهالك وانهيار العملة المحلية. انعكس ذلك على أوضاع العائلات المتضررة التي واجهت فجأةً انعدام الدخل وارتفاع تكاليف المعيشة، مما أجبر العديد منهم على البحث عن مصادر دخل بديلة أو الاعتماد على المساعدات الإنسانية.

وبحسب أبو سيفو، أحد المسرحين من الخدمة في وزارة العدل، فإنّ "جميع الموظفين المفصولين يعتمدون على وظيفتهم كمصدر دخل رئيسي وبهذا القرار لم يتبقى لهم أي مصدر دخل".

ووصفت ميرفت[18] أحد المسرحات من وزارة الزراعة وضعها بعد القرارات بالقول:

> **"نحن الان بدون راتب زوجي حيث توقفت الرواتب للجيش، وبدون راتب الوظيفة حيث أنني حالياً بدون عمل، ولا أعلم ماذا أفعل حتى الآن... ليس لدي خيارات، يجب أن أعمل حتى أستطيع إطعام أطفالي، وليس لدينا مصدر رزق آخر غير الوظيفة، سوف ابدأ ببيع أثاث المنزل وبعدها لا أعلم ماذا سوف أفعل."**

[18] تم تغيير اسم المتحدثة حفاظًا على سلامتها وخشية من العواقب الأمنية أو الانتقامية.

من جانب آخر، أثرت العديد من عمليات التسريح بشكل مباشر على فعالية وعمل جهات وخدمات قطاعات حيوية مثل الصحة والزراعة والطاقة، تفتقر للعمالة المتخصصة والمتمرسة بعد عقد من التسريحات الانتقامية خلال حقبة النظام السابق.

من جهتها، استهجنت سلمى[19] موظفة في أحد المراكز الصحية في درعا، القرار قائلة:

> **"جميع الموظفين الحاليين في مركزنا هم من العناصر الأساسية والضرورية، ولا يوجد أي فائض في الكادر. بل على العكس، نحن بحاجة ماسة لمزيد من الموظفين حتى نتمكن من أداء عملنا على أكمل وجه وتقديم الخدمة الصحية المطلوبة لأهالي البلدة"**

وفي شهادة من أحد الشهود، شاهين،[20] أكد الحالة الحرجة التي يعيشها القطاع الصحي. وأشار إلى عدم تمكنه من تلقي كافة الفحوصات الطبية التي يحتاجها حيث قال:

> **"حتى الآن لا يزال المخبر الرئيسي مغلقاً... الكادر الموجود لا يكفي لتقديم الخدمة اللازمة. كذلك، توجد العديد من التحاليل الطبية التي لا يمكن إجراؤها في المستشفى بسبب نقص المواد اللازمة لإجرائها"**

وتشير تجارب مماثلة حول العالم من عمليات التسريح الجماعي التعسفي الذي تتبع التغيرات السياسية الكبيرة كما في العراق 2003، وفي دول الاتحاد السوفييتي السابق 1991، الى أثرها السلبي على استقرار البلاد في المدى المتوسط والبعيد حيث شكلت فئات المسرحين إما لأسباب سياسية أو في إطار التحول الاقتصادي الراديكالي، تربة خصبة لانتشار التطرف والعصابات وانتشار الفساد.

7. الرأي القانوني:

انطلاقًا من عدم صدور أي إعلان رسمي عن حكومة تصريف الأعمال يفيد بإلغاء القوانين السورية النافذة حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، ومن اعتماد وزارة العدل في الحكومة ذاتها في قرارها رقم 9 (المرفق نسخة منه ضمن التقرير) على القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم 50 لعام 2004، يمكن تأكيد أن هذا القانون لا يزال معمولًا به. وبالعودة إلى نصوص القانون، يتبين أن إجراءات فصل الموظفين/ات والعاملين/ات في الجهات العامة التابعة للحكومة الجديدة لم تجرِ وفقًا لأحكامه، بل جاءت مخالفةً لها بشكل صريح.

تُعدّ عقوبة التسريح أو الطرد من الوظيفة من العقوبات المشددة التي لا يجوز فرضها إلا بصدور حكم قضائي عن المحكمة المسلكية المختصة بمحاكمة الموظفين/ات والعاملين/ات في الجهات العامة للدولة،[21] وتقتصر صلاحية الجهة العامة على تنفيذ هذا الحكم فقط. ولا يتضمن هذا التقرير ما يشير إلى صدور مثل هذه الأحكام بحق المسرّحين من قبل المحكمة المذكورة، بل على العكس تمامًا. أما بالنسبة للمعينين/ات بموجب عقود مؤقتة أو العمال الموسميين، فبالرغم من أحقية الجهة العامة بعدم تجديد عقودهم في حال انتفاء الحاجة إليهم، فإنها لا تملك قانونيًا صلاحية

[19] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته و خشية من العواقب الأمنية و الانتقامية.
[20] تم تغيير اسم المتحدث حفاظًا على سلامته و خشية من العواقب الأمنية و الانتقامية.
[21] المواد رقم 68-69-70 من القانون رقم 50 لعام 2004.

إنهاء تلك العقود قبل انقضاء مدتها ما لم يوجد سبب مشروع. ويُطبق عليهم كذلك أحكام القانون رقم 50 لعام 2004، ما لم تكن هناك نصوص خاصة واردة في صكوك استخدامهم.[22]

وحتى لو افترضنا جدلًا أن الحكومة الجديدة قد التزمت بالإجراءات القانونية المنصوص عليها في القانون رقم 50 لعام 2004، وهو ما يتناقض مع إفادات الشهود وسرعة تنفيذ عمليات الفصل، فإنه كان من الواجب تصفية حقوق المسرّحين/ات وفق أحكام هذا القانون، بما في ذلك الحق في مكافأة نهاية الخدمة أو الحصول على معاش تقاعدي يتناسب مع مدة الخدمة الفعلية لكل منهم. كما أن القانون ذاته لا يتضمن أي نص يجيز منح "إجازة إجبارية لمدة ثلاثة أشهر"، إذ لم يرد مثل هذا الإجراء ضمن باب الإجازات المنصوص عليها في القانون.

وإذا كانت حجة الجهات المعنية في الحكومة الجديدة أن الموظفين/ات المسرحين/ات قد تم تعيينهم استنادًا إلى قوانين خاصة أصدرها النظام السابق وتعتبرها قوانين مجحفة أو غير عادلة -مثل القانون رقم 36 المتعلق بتوظيف "ذوي الشهداء"- فإن الواجب القانوني والأخلاقي يفرض على الحكومة الجديدة أن تبادر إلى إصدار تشريعات أو قوانين جديدة تُلغي أو تعدّل تلك النصوص، بدلاً من اللجوء إلى عمليات تسريح تعسفية تنتهك القوانين والأنظمة النافذة وتُعرض الموظفين لضرر جسيم دون سند قانوني مشروع.

وفي حال صحّة ما ورد في شهادة أحد المصادر في هذا التقرير، بأن عمليات التسريح استهدفت إبعاد أبناء الطائفة العلوية من الوظائف العامة، فإن ذلك يُعدّ شكلاً من أشكال التحريض والتمييز الطائفي ونشر خطاب الكراهية ضد مكوّن أساسي من مكونات المجتمع السوري. وتُعتبر هذه الأفعال محظورة بموجب قانون العقوبات السوري، حيث تنص المادة رقم 307 على أن كل فعل أو كتابة أو خطاب يهدف أو يؤدي إلى إثارة النعرات المذهبية أو العنصرية، أو يحضّ على النزاع بين الطوائف ومكوّنات الأمة، يُعدّ جريمة يُعاقَب مرتكبها بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين.

واستناداً إلى شهادات المصادر التي تم الاستماع إليها في هذا التقرير، فإن عمليات التسريح والفصل بدت وكأنها استندت إلى الانتماءات السياسية أو الطائفية للمسرَّحين، وهو ما يُشكّل انتهاكًا واضحًا لالتزامات الجمهورية العربية السورية بموجب الاتفاقيات والمواثيق الدولية. فقد نصّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن لكل إنسان الحق في التمتّع بجميع الحقوق والحريات المنصوص عليها فيه، بما في ذلك الحق في العمل، دون أي شكل من أشكال التمييز، وخاصة التمييز القائم على العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر. كما نصّ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أن لكل فرد الحق في كسب رزقه من خلال عمل يختاره أو يقبله بحرية، وعلى الدولة أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان هذا الحق، مع التأكيد على خلوّ ممارسته من أي شكل من أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي.

[22] المادة رقم 146 من القانون رقم 50 لعام 2004.

وبالمثل، شدّدت اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 111 لعام 1958، المعروفة باتفاقية "التمييز في الاستخدام والمهنة"، على التزام الدول الأطراف بوضع سياسات وطنية تهدف إلى تعزيز تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة في ميادين الاستخدام والعمل، بغية القضاء على كافة أشكال التمييز في هذا السياق.

8. التوصيات:

استناداً إلى ما ورد أعلاه من تحليل قانوني، تبيّن أن عمليات تسريح الموظفين/ات تمت بصورة تعسفية، دون مراعاة لأحكام القوانين السورية النافذة أو للاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات الصلة. وبناءً عليه، ترى "سوريون من أجل الحقيقة والعدالة" ضرورة اتخاذ الحكومة السورية الجديدة لإجراءات عاجلة لتصحيح ما ارتُكب من تجاوزات من قبل بعض الجهات المعنية، ويمكن تلخيص أبرزها بما يلي:

- **ضمان المساواة وعدم التمييز:** على الجهات المختصة في الحكومة الجديدة التعامل مع جميع المواطنين والمواطنات السوريين على قدم المساواة، بغض النظر عن الانتماء العرقي أو الديني أو الطائفي أو السياسي، والابتعاد عن منطق الولاء والإقصاء، والكفّ عن أي ممارسة قد تحمل في طياتها خطاب كراهية أو تكرّس الشعور بالتهميش والاستبعاد لدى مكونات بعينها من المجتمع السوري.
- **تشكيل لجان مراجعة مستقلة:** يتوجب تشكيل لجان متخصصة ومستقلة لإعادة النظر في قرارات التسريح. وفي حال ثبوت ارتكاب الموظف/ة لمخالفة، يجب فرض العقوبة المناسبة التي تتناسب مع جسامة الفعل، على أن تُتّبع الإجراءات القانونية السليمة بهذا الشأن، وتُصفّى الحقوق القانونية للموظفين/ات وفقاً للقوانين المعمول بها. أما في حال عدم وجود ما يوجب العقوبة، ومع توفر الكفاءة والنزاهة، فيجب إعادتهم إلى أعمالهم.
- **إصلاح تشريعي شامل:** العمل على إصدار قوانين وتشريعات جديدة تتماشى مع المرحلة الانتقالية، تكرّس مبادئ الكفاءة، والعدالة، والمساواة، وتنسجم مع التزامات الدولة السورية بموجب العهود والمواثيق الدولية، وتُسهم في استعادة ثقة المواطنين والمواطنات بأن سوريا الجديدة هي وطن لجميع السوريين دون تمييز.

9. ملحق:

يضم هذا الجزء من التقرير نسخة عن مجموعة قرارات بالفصل تم التحدث عنها آنفاً، والتي صدرت بعد تاريخ 08 كانون الأول/ديسمبر 2024. يمكن الاطلاع على المحتويات في الجدول أدناه:

#	تاريخ القرار	الوصف	الجهة التي أصدرت القرار	القطاع المستهدف	عدد المسرحين/ات
ملحق رقم 01	28 كانون الثاني/يناير 2025	القرار رقم 171 والقاضي بمنح إجازة براتب لموظفي/ات الوزارة ويوضح خلفية المفصولين/ات بأحد فئتين: تعيينات الحزب والاتحاد النسائي.	وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي	القطاع الزراعي	77
ملحق رقم 02	28 كانون الثاني/يناير 2025	القرار رقم 1/172 والقاضي بمنح اجازة براتب لموظفي/ات الوزارة ويوضح خلفية المفصولين/ات بأحد فئتين: مفرغ، وذوي قتلى.	وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي	القطاع الزراعي	28
ملحق رقم 03	28 كانون الثاني/يناير 2025	القرار رقم 2/172 والقاضي بمنح إجازة براتب لموظفي/ات الوزارة ويوضح خلفية المفصولين/ات بأحد فئتين: مفرغ، وذوي قتلى.	وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي	القطاع الزراعي	27
ملحق رقم 04	28 كانون الثاني/يناير 2025	تعميم رقم 9/1/197 والقاضي بإنهاء كافة عقود العاملين المؤقتين من معيني مسابقة المسرحين وذوي القتلى المؤقتين اعتباراً من تاريخ الأول من كانون الثاني/يناير وعدم تجديد أي من عقودهم وإلغاء قرارات الإجازة الإجبارية لثلاثة أشهر بحقهم	وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي	القطاع الزراعي	
ملحق رقم 05	5 شباط/فبراير 2025	تعميم رقم 24 والقاضي بمنح العاملين الدائمين الذين كانوا بالخدمة الإلزامية ووضعوا أنفسهم تحت التصرف، اجازة مدفوعة لثلاثة أشهر وإنهاء تعيين العاملين المفرغين المؤقتين لصالح الفيالق العسكرية والجهات الامنية والألوية الطوعية أيا كانت.	وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي	القطاع الزراعي	
ملحق رقم 06	9 كانون الثاني/يناير 2025	القرار رقم 25 والقاضي بتكليف مدير جديد لشركة توليد الكهرباء جندر في حمص.	وزارة الكهرباء	خدمي - كهرباء	
ملحق رقم 07	كانون الثاني/يناير 2025	قائمة بأسماء الموظفين/ات المفصولين/ات من شركة توليد الكهرباء جندر في حمص.	وزارة الكهرباء	خدمي - كهرباء	32

ملحق رقم 08	3 شباط/فبراير 2025	القرار رقم 118/ت والقاضي بتشكيل لجنة لدراسة الاعتراضات المقدمة من العاملين/ات على القرارات المتعلقة بإنهاء خدماتهم أو بمنحهم اجازة	وزارة الكهرباء	خدمي - كهرباء	
ملحق رقم 09	6 كانون الثاني/يناير 2025	القرار رقم 9 والقاضي بإنهاء عقود قائمة من موظفي/ات الوزارة من فئتين: مسابقة مسرحين، وذوي شهداء.	وزارة العدل	القضاء	79
ملحق رقم 10	18 شباط/فبراير 2025	معروض من موظفي/ات محافظة اللاذقية من متعاقدي مسابقات المسرحين يطالبون فيه بتجديد عقودهم	محافظة اللاذقية	الادارة المحلية	
ملحق رقم 11	23 كانون الثاني/يناير 2025	القرار رقم 78 الصادر عن وزارة الصناعة - يقضي بمنح العاملين/ات في مؤسسة التبغ إجازة مأجورة لمدة ثلاث اشهر.	وزارة الصناعة	القطاع الصناعي - المؤسسة العامة للتبغ	334
ملحق رقم 12	29 كانون الثاني/يناير 2025	رسالة من اتحاد نقابات العمال موجهة الى رئاسة مجلس الوزراء تطالب بمراجعة قرارات التسريح.	اتحاد نقابات العمال في سوريا	كافة القطاعات	
ملحق رقم 13	9 شباط/فبراير 2025	رسالة ثانية موجهة من اتحاد نقابات العمال تطالب بوقف عمليات التسريح وإعادة استيعاب المسرحين في ملاك القطاع العام.	اتحاد نقابات العمال في سوريا	كافة القطاعات	

ملحق رقم (1): القرار رقم 171 الصادر عن وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بتاريخ 28 كانون الثاني/يناير 2025، والقاضي بمنح إجازة براتب لـ77 من موظفي/ات الوزارة ويوضح خلفية المفصولين/ات بأحد فئتين: تعيينات الحزب والاتحاد النسائي.

الجمهورية العربية السورية
وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي

Syrian Arab Republic
Ministry of Agriculture and Agrarian Reform

قـرار رقم / ١٧١ / و د

- إن وزير الزراعة والإصلاح الزراعي
- بناء على مخرجات الاجتماع المؤرخ في ٢٠٢٤/١٢/٢٤ ولا سيما المادة الخامسة منه
- وعلى مقتضيات المصلحة العامة.

بأمر ما يلي:

مـادة ١- يعتبـر مفصـولاً عـن العمـل كـل مـن السـادة الـواردة أسـماؤهم ومكـان عملهـم وفئـاتهم وفـق الآتـي على أن تصفى الحقوق التأمينية لدى الجهة المشترك لديها أصحاب العلاقة وهم:

م	الاسم والشهرة	كيفية التعيين	المديرية أو مكان العمل	الفئة الوظيفية
١	كنانة نادر الأفغاني	تعيين من الحزب	مديرية المشروع الوطني للتحول الى الري الحديث سابقاً	٢
٢	محمد رجب أبو عيشة	معين من القيادة القطرية	مديرية المشروع الوطني للتحول الى الري الحديث سابقاً	٥
٣	فداء فيصل زياد	معين من القيادة القومية	مديرية الإرشاد الزراعي سابقاً	١
٤	دلال جمال عكاش	تعيين من الحزب	تنمية المرأة الريفية سابقاً	٢
٥	سهام محمود المرعي	معين من القيادة القومية	تنمية المرأة الريفية سابقاً	٣
٦	دلال احمد الابراهيم	معين من القيادة القومية	تنمية المرأة الريفية سابقاً	٣
٧	علي المحمد الرشيد	تعيين من الحزب	مديرية أملاك الدولة	٣
٨	محمد ديب محمد علي مطر	تعيين من الحزب	مديرية أملاك الدولة	٢
٩	صبحة حسين خالد	تعيين من القيادة القومية	مديرية أملاك الدولة	٥
١٠	نضال محمد ركيزة	تعيين من الحزب	مديرية أملاك الدولة	٥
١١	علي ياسين أبو حسين	تعيين من الحزب	مديرية التخطيط والتعاون الدولي	٣
١٢	ياسر خالد الهيشان	تعيين من الحزب	مديرية الصحة الحيوانية	٥
١٣	منار علي حيدر	تعيين من الحزب	مديرية الصحة الحيوانية	٢
١٤	موسى دياب أحمد	تعيين من الحزب	مديرية الصحة الحيوانية	٢
١٥	ميرفت حسن مرة	تعيين من الحزب	مديرية الصحة الحيوانية	٢
١٦	فندي علي فندي	تعيين من الحزب	مديرية الإنتاج الحيواني	٥
١٧	أحمد محمد محمد	تعيين من الحزب	مديرية الإنتاج الحيواني	٥
١٨	علي عز الدين سليمان	تعيين من الحزب	مكتب الحمضيات	٣
١٩	علي كامل شاهين	تعيين من الحزب	مكتب الحمضيات	٣
٢٠	سوزان حجر أحمد حكيم	تعيين من الحزب	مديرية الحراج	٥
٢١	أمال أمين خضور	تعيين من الحزب	مديرية الحراج	٣

ملحق رقم (02): القرار رقم 1/172 الصادر عن وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بتاريخ 28 كانون الثاني/يناير 2025، والقاضي بمنح إجازة براتب لـ28 من موظفي/ات الوزارة وتوضح خلفية المفصولين/ات بأحد فئتين: مفرغ، وذوي قتلى.

الجمهورية العربية السورية
وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي

Syrian Arab Republic
Ministry of Agriculture and Agrarian Reform

قرار رقم / ١٧٢ / و ١

- إن وزير الزراعة والإصلاح الزراعي
- وعلى مخرجات اجتماع مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٤
- وعلى القرار رقم /٤١/ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١
- وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يأمر ما يلي:

مادة ١- يُمنح العاملون الذين ينطبق عليهم البنود رقم / ٤ - ٦/ المدرجة أسماؤهم أدناه إجازة لمدة ثلاثة أشهر بالراتب القديم اعتبارا من ٢٠٢٥/١/١ وتنتهي بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٣١

وفق مايلي:

م	الاسم الثلاثي	الرقم الوطني	الجهة (الرئيسية- الفرعية)	المحافظة	سند التعيين
١	خلف عكلا كال أحمد	٠٢٠٦٠٠٢٧٠٠١	مركزية الوزارة - مكتب القطن	حلب	ذوي القتلى
٢	ابتسام نايف أبو ردان	٠٥٠٥٠٠٩٨٦٢٣	مركزية الوزارة - مكتب الفستق الحلبي	حماه	ذوي القتلى
٣	حدود علي برازي	٠٥٠١٠١١٤٢٦٢	مركزية الوزارة - مكتب الفستق الحلبي	حماه	ذوي القتلى
٤	محمود محمد الأحمد	٠٥٠٢٠٠٨٩٢٦٢	مركزية الوزارة - مكتب الفستق الحلبي	حماه	ذوي القتلى
٥	صفاء علي إبراهيم	٠٦١٢٠٠٢٥٤١٨	مركزية الوزارة - مديرية وقاية النبات	دمشق	ذوي القتلى
٦	ماجدولين ابراهيم حميدي	٠٧٢٢٠٠٧١٢٥٥	مركزية الوزارة - مديرية وقاية النبات	دمشق	ذوي القتلى
٧	بسمة سليمان حمود	٠٣١٨٠٠١٣٩٩٠	مركزية الوزارة - مديرية الصحة الحيوانية	دمشق	ذوي القتلى
٨	نبال محمد بدران	٠٥١٠٠٠٢٢٨١٣	مركزية الوزارة - مديرية الصحة الحيوانية	دمشق	ذوي القتلى
٩	رتيبا صالح أحمد	٠٦٢٠٠٠٠٥٠٠٩	مركزية الوزارة - مديرية الخدمات المشتركة	دمشق	ذوي القتلى
١٠	رندة إبراهيم الحمود	٠٣٠٢٠٠٤٥٧٥٦	مركزية الوزارة - مديرية الخدمات المشتركة	دمشق	ذوي القتلى

ملحق رقم (03): القرار رقم 2/172 الصادر عن وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بتاريخ 28 كانون الثاني/يناير 2025، والقاضي بمنح إجازة براتب لـ27 من موظفي/ات الوزارة ويوضح خلفية المفصولين/ات بأحد فئتين: مفرغ، وذوي قتلى.

الجمهورية العربية السورية
وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي

Syrian Arab Republic
Ministry of Agriculture and Agrarian Reform

قرار رقم / ٩٧ / و ت

- إن وزير الزراعة والإصلاح الزراعي
- وعلى مخرجات اجتماع مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٤
- وعلى القرار رقم /٤١/ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١
- وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

مادة ١- يُمنح العاملون الذين ينطبق عليهم البنود رقم / ٤ - ٦/ المدرجة أسماؤهم أدناه إجازة لمدة ثلاثة أشهر بالراتب القديم اعتباراً من ٢٠٢٥/١/١ وتنتهي بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٣١ وفق مايلي:

م	الاسم الثلاثي	الرقم الوطني	الجهة (الرئيسية- الفرعية)	المحافظة	سند التعيين
١	خلف عكلا كال أحمد	٠٢٠٦٠٠٢٧٠٠١	مركزية الوزارة - مكتب القطن	حلب	ذوي القتلى
٢	ابتسام نايف أبو ردان	٠٥٠٥٠٠٩٨٦٢٣	مركزية الوزارة - مكتب الفستق الحلبي	حماه	ذوي القتلى
٣	حنود علي برازي	٠٥٠١٠١١٤٢٦٢	مركزية الوزارة - مكتب الفستق الحلبي	حماه	ذوي القتلى
٤	محمود محمد الأحمد	٠٥٠٢٠٠٨٩٢٦٢	مركزية الوزارة - مكتب الفستق الحلبي	حماه	ذوي القتلى
٥	صفاء علي إبراهيم	٠٦١٢٠٠٢٥٤١٨	مركزية الوزارة - مديرية وقاية النبات	دمشق	ذوي القتلى
٦	بسمة سليمان حمود	٠٣١٨٠٠١٣٩٩٠	مركزية الوزارة - مديرية الصحة الحيوانية	دمشق	ذوي القتلى
٧	نبال محمد بدران	٠٥١٠٠٠٢٢٨١٣	مركزية الوزارة - مديرية الصحة الحيوانية	دمشق	ذوي القتلى
٨	رتيبا صالح أحمد	٠٦٢٠٠٠٠٥٠٠٩	مركزية الوزارة - مديرية الخدمات المشتركة	دمشق	ذوي القتلى
٩	رندة إبراهيم الحمود	٠٣٠٢٠٠٤٥٧٥٦	مركزية الوزارة - مديرية الخدمات المشتركة	دمشق	ذوي القتلى
١٠	صفاء زاهر علي	١٠٠٩٠٠٢٣١١١	مركزية الوزارة - مديرية الخدمات المشتركة	دمشق	ذوي القتلى

ملحق رقم (04): تعميم رقم 9/1/197 الصادر عن وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بتاريخ 28 كانون الثاني/يناير 2025، القاضي بإنهاء كافة عقود العاملين المؤقتين من معيني مسابقة المسرحين وذوي القتلى المؤقتين اعتباراً من تاريخ الأول من كانون الثاني/يناير وعدم تجديد أي من عقودهم وإلغاء قرارات الإجازة الإجبارية لثلاثة أشهر.

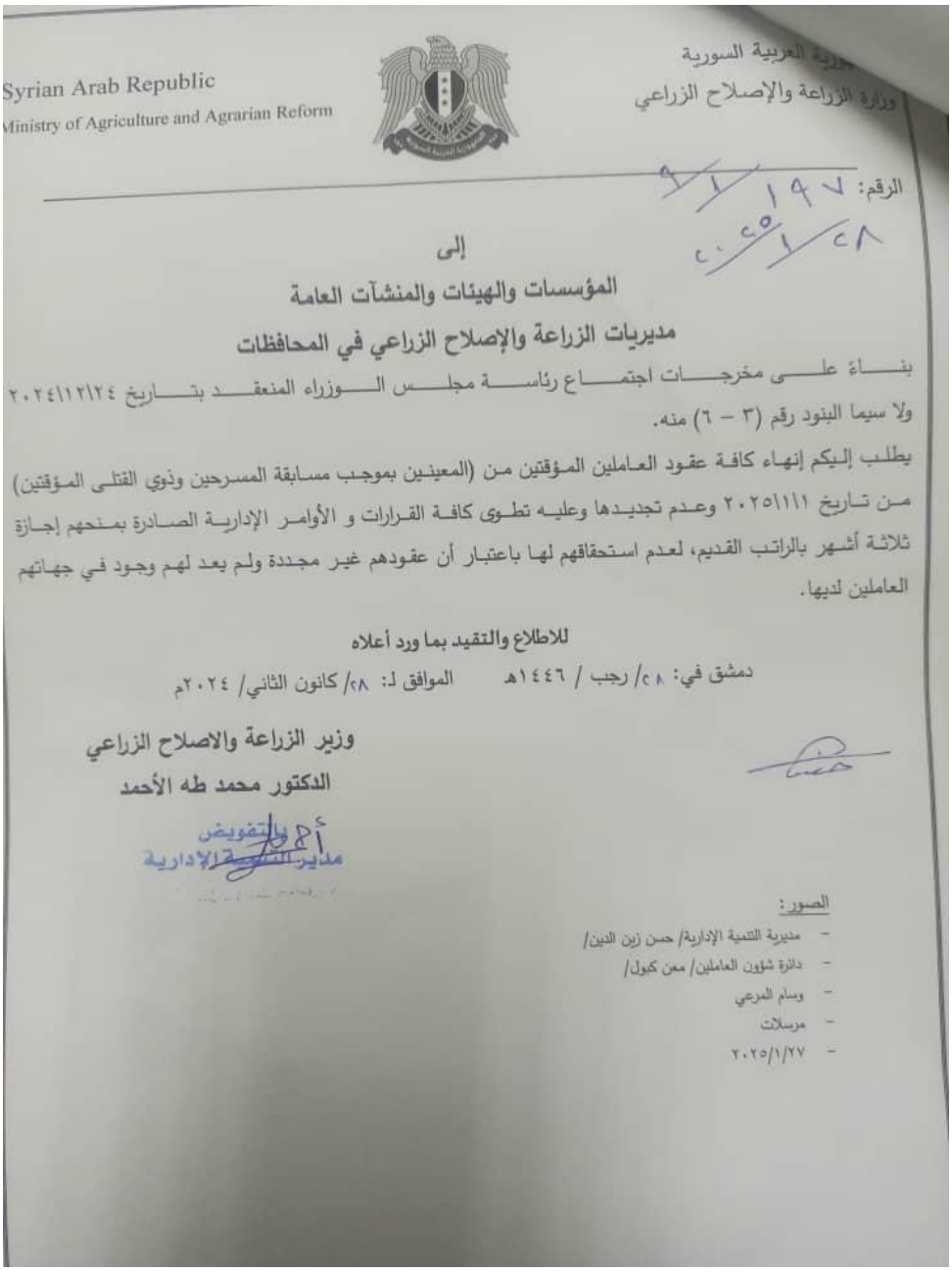

الجمهورية العربية السورية
وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي

Syrian Arab Republic
Ministry of Agriculture and Agrarian Reform

الرقم: ٩/١/١٩٧
ت.ص/١/٥٨

إلى
المؤسسات والهيئات والمنشآت العامة
مديريات الزراعة والإصلاح الزراعي في المحافظات

بناءً على مخرجات اجتماع رئاسة مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٤ ولا سيما البنود رقم (٣ – ٦) منه.

يطلب إليكم إنهاء كافة عقود العاملين المؤقتين من (المعينين بموجب مسابقة المسرحين وذوي القتلى المؤقتين) من تاريخ ٢٠٢٥/١/١ وعدم تجديدها وعليه تطوى كافة القرارات و الأوامر الإدارية الصادرة بمنحهم إجازة ثلاثة أشهر بالراتب القديم، لعدم استحقاقهم لها باعتبار أن عقودهم غير مجددة ولم يعد لهم وجود في جهاتهم العاملين لديها.

للاطلاع والتقيد بما ورد أعلاه

دمشق في: ٢٨/ رجب / ١٤٤٦هـ الموافق لـ: ٢٨/ كانون الثاني/ ٢٠٢٤م

وزير الزراعة والاصلاح الزراعي
الدكتور محمد طه الأحمد

أمر التفويض
مدير الشؤون الإدارية

الصور:
- مديرية التنمية الإدارية/ حسن زين الدين/
- دائرة شؤون العاملين/ معن كبول/
- وسام المرعي
- مرسلات
- ٢٠٢٥/١/٢٧

ملحق رقم (05): تعميم رقم 24 الصادر عن وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي تاريخ 5 شباط/فبراير 2025 حول منح العاملين الدائمين الذين كانوا بالخدمة الإلزامية ووضعوا أنفسهم تحت التصرف، إجازة مدفوعة لثلاثة أشهر وإنهاء تعيين العاملين المتفرغين المؤقتين لصالح الفيالق العسكرية والجهات الأمنية والألوية الطوعية أيا كانت.

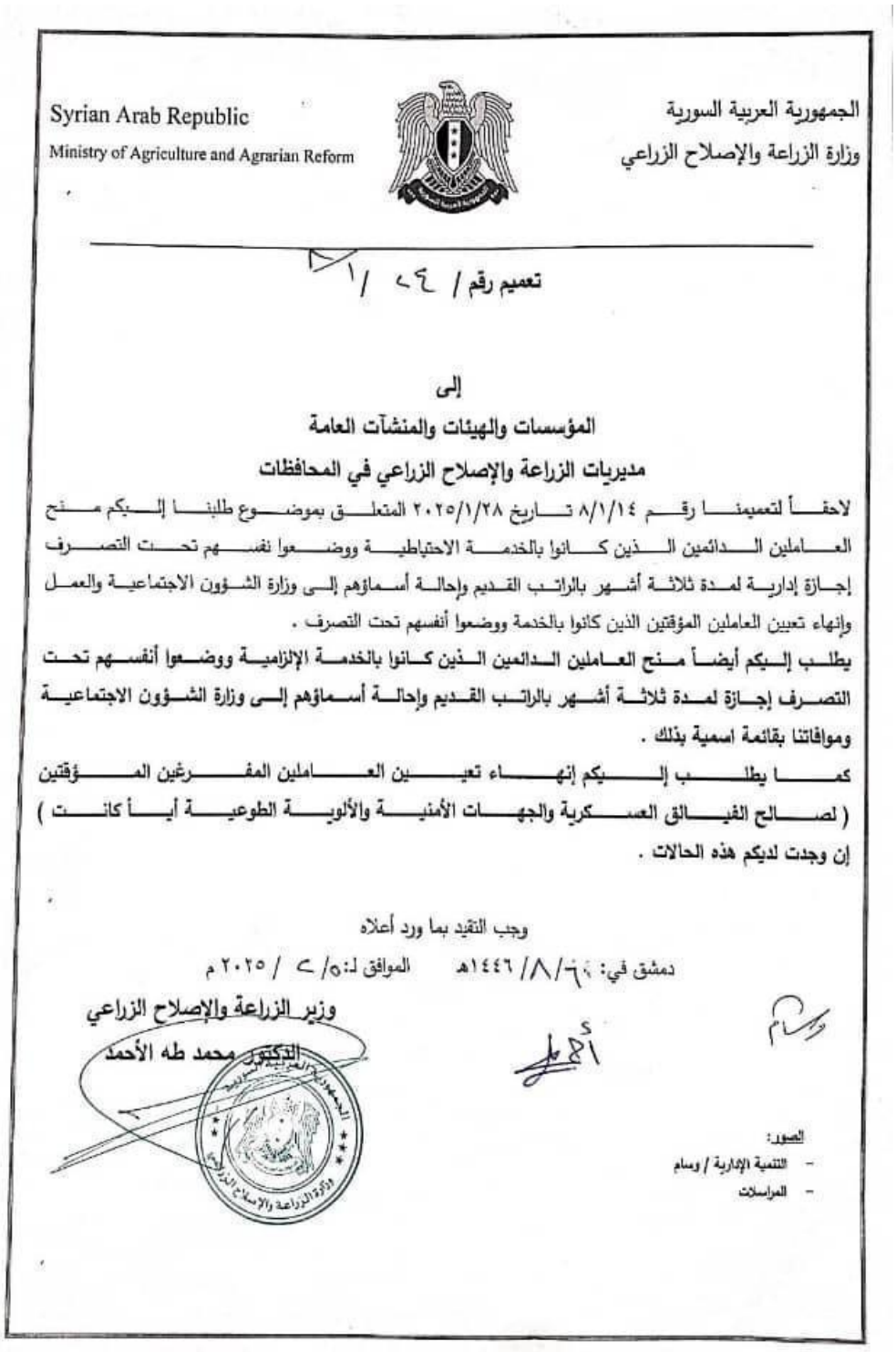

الجمهورية العربية السورية
وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي

Syrian Arab Republic
Ministry of Agriculture and Agrarian Reform

تعميم رقم / ٤٧ / ١

إلى
المؤسسات والهيئات والمنشآت العامة
مديريات الزراعة والإصلاح الزراعي في المحافظات

لاحقاً لتعميمنا رقم ٨/١/١٤ تاريخ ٢٠٢٥/١/٢٨ المتعلق بموضوع طلبنا إليكم منح العاملين الدائمين الذين كانوا بالخدمة الاحتياطية ووضعوا نفسهم تحت التصرف إجازة إدارية لمدة ثلاثة أشهر بالراتب القديم وإحالة أسماؤهم إلى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وإنهاء تعيين العاملين المؤقتين الذين كانوا بالخدمة ووضعوا أنفسهم تحت التصرف .

يطلب إليكم أيضاً منح العاملين الدائمين الذين كانوا بالخدمة الإلزامية ووضعوا أنفسهم تحت التصرف إجازة لمدة ثلاثة أشهر بالراتب القديم وإحالة أسماؤهم إلى وزارة الشؤون الاجتماعية وموافاتنا بقائمة اسمية بذلك .

كما يطلب إليكم إنهاء تعيين العاملين المفرغين المؤقتين (لصالح الفيالق العسكرية والجهات الأمنية والألوية الطوعية أياً كانت) إن وجدت لديكم هذه الحالات .

وجب التقيد بما ورد أعلاه

دمشق في: ٦/٨/١٤٤٦هـ الموافق لـ: ٥/ ٢ / ٢٠٢٥ م

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي
الدكتور محمد طه الأحمد

الصور:
- التنمية الإدارية / وسام
- المراسلات

ملحق رقم (06): القرار رقم 25 الصادر عن وزارة الكهرباء بتاريخ 9 كانون الثاني يناير 2025 حول تكليف مدير جديد لشركة توليد الكهرباء جندر في حمص.

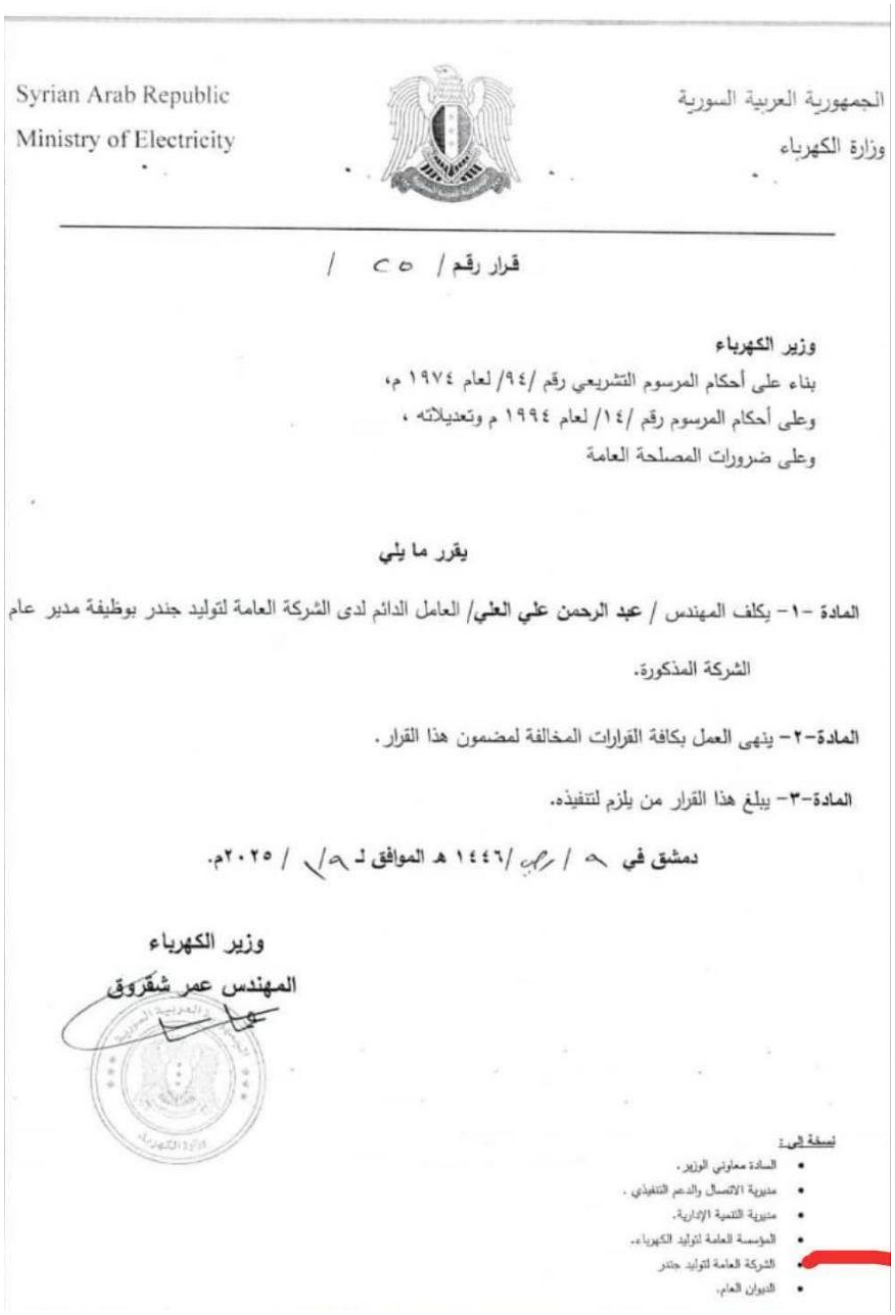

الجمهورية العربية السورية
وزارة الكهرباء

Syrian Arab Republic
Ministry of Electricity

قرار رقم / ٥٥ /

وزير الكهرباء

بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم /٩٤/ لعام ١٩٧٤ م،
وعلى أحكام المرسوم رقم /١٤/ لعام ١٩٩٤ م وتعديلاته ،
وعلى ضرورات المصلحة العامة

يقرر ما يلي

المادة -١- يكلف المهندس / **عبد الرحمن علي العلي**/ العامل الدائم لدى الشركة العامة لتوليد جندر بوظيفة مدير عام الشركة المذكورة.

المادة-٢- ينهى العمل بكافة القرارات المخالفة لمضمون هذا القرار.

المادة-٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٥ / ٧ /١٤٤٦ هـ الموافق لـ ٥/ ٧ / ٢٠٢٥م.

وزير الكهرباء
المهندس عمر شقروق

نسخة إلى:
- السادة معاوني الوزير.
- مديرية الاتصال والدعم التنفيذي .
- مديرية التنمية الإدارية.
- المؤسسة العامة لتوليد الكهرباء.
- الشركة العامة لتوليد جندر
- الديوان العام.

ملحق رقم (07): تاريخ منتصف كانون الثاني/يناير 2025 - قائمة ب32 اسم من الموظفين/ات المفصولين/ات من شركة توليد الكهرباء جندر في حمص.

مسلسل	الاسم الثلاثي	مكان العمل	القرار
1	احمد عيسى محسن	اذن	إجازة ثلاث اشهر بأجر
2	باسل حسن الأحمد	حارس	إجازة ثلاث اشهر بأجر
3	علي يوسف الشمالي	حارس	إجازة ثلاث اشهر بأجر
4	احمد عبد الكريم شحود	حدائقي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
5	ايمن ظاهر محمد	حمال	إجازة ثلاث اشهر بأجر
6	محمد ثامر فوزي السباعي	رئيس دائرة الأجهزة والتحكم	إجازة ثلاث اشهر بأجر
7	بشار إبراهيم خضر	رئيس دائرة المرافق	إجازة ثلاث اشهر بأجر
8	عماد الدين شعبان العلي	سائق	إجازة ثلاث اشهر بأجر
9	منى عبد القادر حباق	ضارب الة كاتبة	إجازة ثلاث اشهر بأجر
10	معن مشهور معروف	عامل إطفاء	إجازة ثلاث اشهر بأجر
11	احمد محمد محمد	عامل حدادة ولحام	إجازة ثلاث اشهر بأجر
12	محمود سعيد الشيخ	عامل عادي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
13	محمد احمد إبراهيم	عامل عادي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
14	إبراهيم راسم العمر	عامل فني	إجازة ثلاث اشهر بأجر
15	سماهر إبراهيم غزال	عامل مقسم	إجازة ثلاث اشهر بأجر
16	اياد غازي الاسعد	عامل مهني	إجازة ثلاث اشهر بأجر
17	فادي كمامل البارودي	عامل مهني	إجازة ثلاث اشهر بأجر
18	غيدق عساف احمد	عامل مهني	إجازة ثلاث اشهر بأجر
19	لؤي علي الخضر	عامل مهني	إجازة ثلاث اشهر بأجر
20	علي احمد احمد	عامل مهني	إجازة ثلاث اشهر بأجر
21	باسل جرجس الاسعد	عامل مهني رئيسي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
22	فراس محيا حمدان	عامل مهني رئيسي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
23	فيصل عيدو رزوق	عامل مهني رئيسي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
24	وائل سلمان الخضري	عامل مهني رئيسي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
25	يحيى احمد سلمان	عامل مهني رئيسي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
26	فاطمة محمد المصري	عامل مهني رئيسي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
27	عصام غانم قاسم	عامل مهني رئيسي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
28	نزيه علي علي	عامل مهني رئيسي	إجازة ثلاث اشهر بأجر
29	رضوان عبد الكريم رضوان	عامل مهني مبتدء	إجازة ثلاث اشهر بأجر
30	سعاد مطانس حنون	عاملة فني	إجازة ثلاث اشهر بأجر
31	سمر حسن الأحمد	عاملة مقسم	إجازة ثلاث اشهر بأجر
32	كوثر حسن العليوي	عاملة مقسم	إجازة ثلاث اشهر بأجر

ملحق رقم (08): القرار رقم 118/ت الصادر عن وزارة الكهرباء تاريخ 3 شباط/فبراير 2025، القاضي بتشكيل لجنة لدراسة الاعتراضات المقدمة من العاملين على القرارات المتعلقة بإنهاء خدماتهم أو بمنحهم اجازة

الجمهورية العربية السورية
وزارة الكهرباء

Syrian Arab Republic
Ministry of Electricity

الرقم: ١١٨/ت
٢٠٢٥/٤/٢

المؤسسة العامة لتوليد الكهرباء

المؤسسة العامة لنقل و توزيع الكهرباء

المركز الوطني لبحوث الطاقة

صندوق دعم استخدام الطاقات المتجددة

للإطلاع و تشكيل لجنة لديكم، و توجيه الجهات التابعة لكم تشكيل لجان لديها ، تكون مهمتها:

- دراسة الاعتراضات المقدمة من العاملين على القرارات المتعلقة بإنهاء خدماتهم، أو بمنحهم اجازة وتضمين الدراسة الاقتراحات المناسبة.
- رفع الدراسة مع المقترحات إلى اللجنة المركزية المشكلة في الوزارة لهذا الغرض .

دمشق في:٤/٨/ ١٤٤٦هـ - الموافق:٢/ ٤/ ٢٠٢٥م

وزير الكهرباء

المهندس عمر شقروق

نسخة إلى :

- مديرية الاتصال والدعم التقني
- الديوان العام

ملحق رقم (09): القرار رقم 9 الصادر عن وزارة العدل بتاريخ 6 كانون الثاني/يناير 2025 القاضي بإنهاء عقود قائمة من 79 موظف/ة يوضح خلفية المفصولين/ات بأحد فئتين: مسابقة مسرحين، وذوي شهداء.

الجمهورية العربية السورية
وزارة العدل

Syrian Arab Republic
Ministry of Justice

الرقم: ١٧٩

القرار رقم (٩)

وزير العـدل

-بناءً على أحكام قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/٩٨/تاريخ ١٩٦١/١١/١٥ وتعديلاته.
-وعلى أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم (٥٠) تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٦.
-وعلى جلسة رئاسة مجلس الوزراء في حكومة تسيير الأعمال المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٤م.
-وعلى مقتضيات المصلحة العامة.

يُقرر ما يلي:

المادة ١ – تُنهى عقود العاملين في مديرية حمص التالية أسماؤهم.

م	الاسم الثلاثي	الفئة الوظيفية	المسمى الوظيفي	سند التعاقد
١	وسيم احمد بلول	أولى	معاون رئيس كتاب	مسابقة مسرحين
٢	حسان سهيل سعد الدين	أولى	معاون رئيس كتاب	مسابقة مسرحين
٣	حسان محمود احمد	أولى	معاون رئيس كتاب	مسابقة مسرحين
٤	عمار علي ديبان	أولى	معاون رئيس كتاب	مسابقة مسرحين
٥	منتجب علي عباس	أولى	معاون رئيس كتاب	مسابقة مسرحين
٦	وليم محمود فرج	أولى	معاون رئيس كتاب	مسابقة مسرحين
٧	محمود عيسى شحادة	أولى	معاون رئيس كتاب	مسابقة مسرحين
٨	أيمن حيدر زهور	ثانية	كاتب ضبط	مسابقة مسرحين
٩	مجد بسام حسن	ثانية	كاتب ضبط	مسابقة مسرحين
١٠	محمد نور الدين حرفوش	ثانية	كاتب ضبط	مسابقة مسرحين
١١	شهم احمد شلبي	ثانية	كاتب ضبط	مسابقة مسرحين
١٢	كنعان جهاد الصالح	ثانية	كاتب ضبط	مسابقة مسرحين

ملحق رقم (10): معروض من موظفي/ات محافظة اللاذقية من متعاقدي مسابقات المسرحين يطالبون فيه بتجديد عقودهم - تاريخ 18 شباط/فبراير 2025.

الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية والبيئة
محافظة اللاذقية
الأمانة العامة

الموضوع : معروض

السيد محافظ اللاذقية المحترم

مقدمه: العاملين لدى الأمانة العامة لمحافظة اللاذقية بصفة عقود سنوية ضمن مسابقة المسرحين ٢٠٢١م من الفئات الأولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة

علما انه تم فصلنا شفهيا وابلاغنا بقرار الفصل ونحن على رأس عملنا

نرجو من سيادتكم الموافقة على تجديد عقود الاستخدام السنوية علما انه تم تجديدها بشهر الأول فقط

علما اننا قائمين على رأس عملنا حتى تاريخ ٢٠٢٥/١/١٨

ملحق رقم (11): القرار رقم 78 الصادر عن وزارة الصناعة بتاريخ 23 كانون الثاني/يناير 2025 ويقضي بمنح 334 من العاملين/ات في مؤسسة التبغ إجازة مأجورة لمدة ثلاثة أشهر وتحويلهم إلى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

Syrian Arab Republic
Ministry of Industry

الجمهورية العربية السورية
وزارة الصناعة

قرار رقم /٧٨/

وزير الصناعة:
بناءً على مقتضيات العمل

يُقرّر ما يلي:

المادة ١- يمنح العاملين لدى المؤسسة العامة للتبغ إجازة مأجورة مدتها ثلاثة أشهر فقط بالأجر الحالي اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وفق القوائم الإسمية المرفقة وعددهم/٣٣٤/ عامل.
المادة ٢- تحال القوائم الاسمية المذكورة في المادة الأولى من هذا القرار إلى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.
المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٣/رجب/ ١٤٤٦ هجري الموافق لـ ٢٣/ ١/ ٢٠٢٥ م.

وزير الصناعة
م. باسل عبد العزيز عبد الحنّان

مدير التنمية الإدارية
لميس كامل

نسخة إلى:
- مديرية الاتصال والدعم التنفيذي.
- مديرية التنمية الإدارية.
- المؤسسة العامة للتبغ.
- دائرة الديوان العام.

ملحق رقم (12): رسالة من اتحاد نقابات العمال موجهة الى رئاسة مجلس الوزراء بتاريخ 29 كانون الثاني/يناير 2025 تطالب بمراجعة قرارات التسريح.

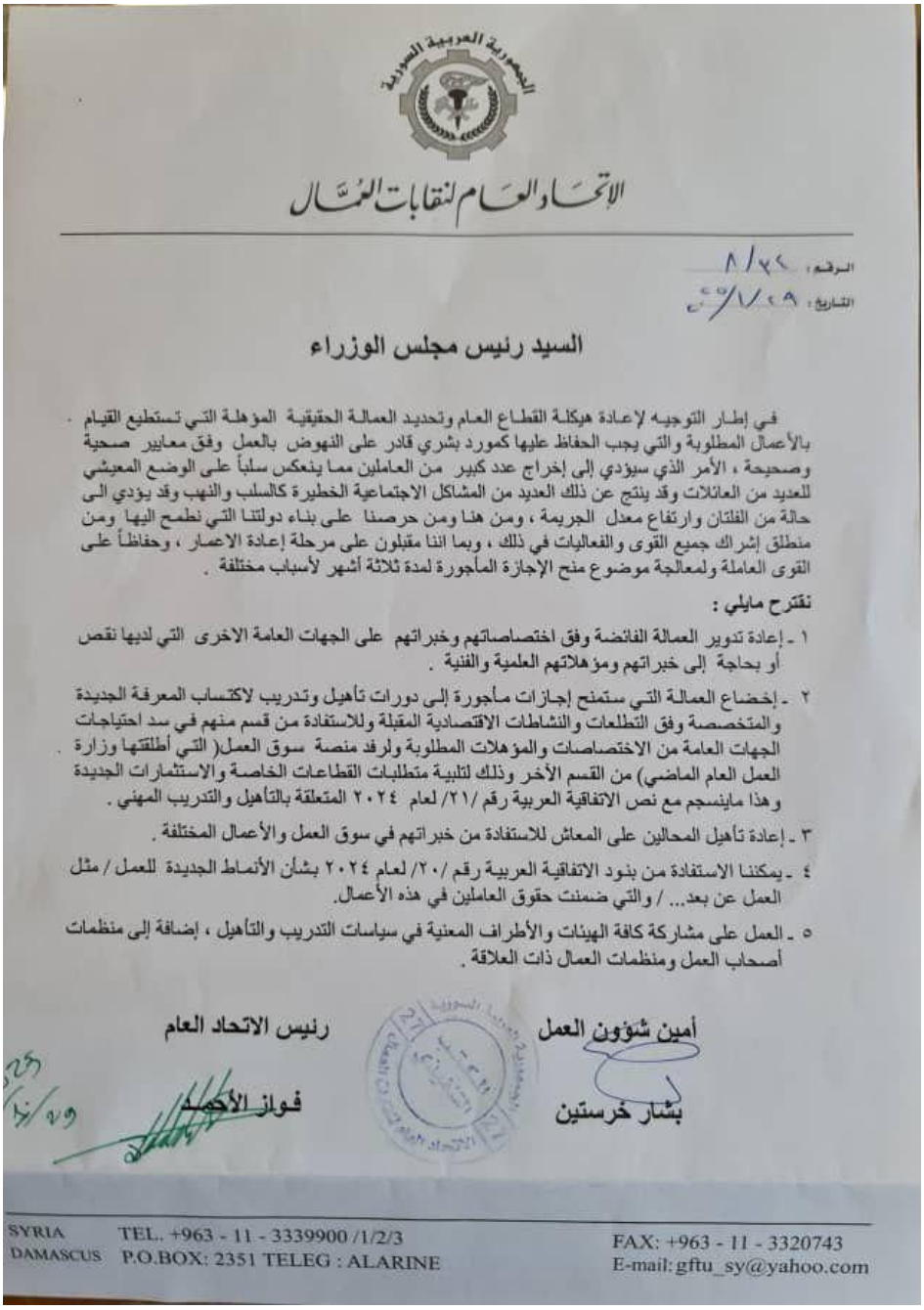

الجمهورية العربية السورية

الاتحاد العام لنقابات العمال

الرقم: ٨/٧٤

التاريخ: ٢٠٢٥/٢/٩

السيد رئيس مجلس الوزراء

في إطار التوجيه لإعادة هيكلة القطاع العام وتحديد العمالة الحقيقية المؤهلة التي تستطيع القيام بالأعمال المطلوبة والتي يجب الحفاظ عليها كمورد بشري قادر على النهوض بالعمل وفق معايير صحية وصحيحة ، الأمر الذي سيؤدي إلى إخراج عدد كبير من العاملين مما ينعكس سلباً على الوضع المعيشي للعديد من العائلات وقد ينتج عن ذلك العديد من المشاكل الاجتماعية الخطيرة كالسلب والنهب وقد يؤدي الى حالة من الفلتان وارتفاع معدل الجريمة ، ومن هنا ومن حرصنا على بناء دولتنا التي نطمح اليها ومن منطلق إشراك جميع القوى والفعاليات في ذلك ، وبما اننا مقبلون على مرحلة إعادة الاعمار ، وحفاظاً على القوى العاملة ولمعالجة موضوع منح الإجازة المأجورة لمدة ثلاثة أشهر لأسباب مختلفة .

نقترح مايلي :

١ ـ إعادة تدوير العمالة الفائضة وفق اختصاصاتهم وخبراتهم على الجهات العامة الاخرى التي لديها نقص أو بحاجة إلى خبراتهم ومؤهلاتهم العلمية والفنية .

٢ ـ إخضاع العمالة التي ستمنح إجازات مأجورة إلى دورات تأهيل وتدريب لاكتساب المعرفة الجديدة والمتخصصة وفق التطلعات والنشاطات الاقتصادية المقبلة وللاستفادة من قسم منهم في سد احتياجات الجهات العامة من الاختصاصات والمؤهلات المطلوبة ولرفد منصة سوق العمل(التي أطلقتها وزارة العمل العام الماضي) من القسم الأخر وذلك لتلبية متطلبات القطاعات الخاصة والاستثمارات الجديدة وهذا ماينسجم مع نص الاتفاقية العربية رقم /٢١/ لعام ٢٠٢٤ المتعلقة بالتأهيل والتدريب المهني .

٣ ـ إعادة تأهيل المحالين على المعاش للاستفادة من خبراتهم في سوق العمل والأعمال المختلفة .

٤ ـ يمكننا الاستفادة من بنود الاتفاقية العربية رقم /٢٠/ لعام ٢٠٢٤ بشأن الأنماط الجديدة للعمل / مثل العمل عن بعد... / والتي ضمنت حقوق العاملين في هذه الأعمال.

٥ ـ العمل على مشاركة كافة الهيئات والأطراف المعنية في سياسات التدريب والتأهيل ، إضافة إلى منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال ذات العلاقة .

أمين شؤون العمل
بشار خرستين

رئيس الاتحاد العام
فواز الأحمد

SYRIA DAMASCUS TEL. +963 - 11 - 3339900 /1/2/3 P.O.BOX: 2351 TELEG : ALARINE FAX: +963 - 11 - 3320743 E-mail: gftu_sy@yahoo.com

ملحق رقم (13): رسالة ثانية موجهة من اتحاد نقابات العمال بتاريخ 9 شباط/فبراير 2025 تطالب بوقف عمليات التسريح وإعادة استيعاب المسرحين في ملاك القطاع العام.

الجمهورية العربية السورية

الاتحاد العام لنقابات العمال

الرقم: ٨/٤١

التاريخ: ٢٠٢٥/١/٩

السيد رئيس مجلس الوزراء

تحية عربية :

انطلاقاً من مهام الاتحاد العام لنقابات العمال والمتمثلة في حماية العمال باعتبارهم الثروة الوطنية الاقتصادية والاجتماعية وبما يتوافق مع الأنظمة والقوانين النافذة فقد صدرت في الآونة الأخيرة عدة قرارات تهم الشأن الاجتماعي والمعيشي للأخوة العمال المتمثل بـ:

١- إنهاء عقود العاملين المتعاقدين بأشكالهم المختلفة على اعتبارهم فائض عمالة

٢- اعطاء بعض العاملين اجازات مأجورة لمدة ثلاثة أشهر

٣- انهاء عقود العاملين المفرغين وتحميلهم رواتبهم

٤- التأخر في صرف الرواتب والأجور

و من خلال مراجعات العمال والشكاوى الكثيرة الواردة إلى الاتحاد العام واتحادات المحافظات فإن الاتحاد العام لنقابات العمال يطالب إيقاف اصدار كافة قرارات الفصل والاجازات المأجورة وأن تتم معالجة أوضاع العاملين المفصولين بالقرارات السابقة مع ضرورة اعادتهم إلى العمل واعادة الهيكلة لاحقاً بما يتوافق مع المرحلة المستقبلية وفق اسس موضوعية للحفاظ على القطاع العام واشراك التنظيم النقابي في تقييم العمال والتأكيد على ما تم عرضه بمذكرتنا رقم ٨/٣٤ تاريخ ٢٠٢٥/١/٢٩ وضرورة اتخاذ الاجراءات اللازمة بشأنها دون المساس بالحقوق العمالية التي ستنعكس سلباً على أوضاعهم المعيشية والاجتماعية.

شاكرين تعاونكم

رئيس الاتحاد العام

فواز الاحمد

أمين شؤون العمل

بشار خرسنين

SYRIA DAMASCUS TEL. +963 - 11 - 3339900 /1/2/3 P.O.BOX: 2351 TELEG : ALARINE FAX: +963 - 11 - 3320743 E-mail: gftu_sy@yahoo.com

سوريون من أجل الحقيقة والعدالة
Syrians For Truth & Justice

حول المنظمة

"سوريون من أجل الحقيقة والعدالة" منظمة حقوقية غير حكومية، مستقلّة وغير منحازة وغير ربحية. ولدت فكرة إنشائها لدى أحد مؤسسيها، مدفوعاً برغبته في الإسهام ببناء مستقبل بلده الأم سوريا، أثناء مشاركته في برنامج زمالة رواد الديمقراطية LDF المصمم من قبل مبادرة الشراكة الأمريكية الشرق أوسطية (MEPI) في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2015.

بدأ المشروع بنشر قصص لسوريين/ات تعرّضوا للاعتقال التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب، ونما فيما بعد ليتحول إلى منظمة حقوقية راسخة، مرخّصة في الشرق الأوسط والاتحاد الأوروبي، تتعهد بالكشف عن جميع انتهاكات حقوق الإنسان في عموم الجغرافية السورية ومن مختلف أطراف النزاع.

وانطلاقاً من قناعة "سوريون" بأنّ التنوع والتعدد الذي اتسمت به سوريا هو نعمة للبلاد، فإنّ فريقنا من باحثين/ات ومتطوعين/ات يعملون بتفانٍ لرصد وكشف وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان التي تُرتكب في سوريا منذ العام 2011 بشكل رئيسي، وذلك بغض النظر عن الجهة المسؤولة عن هذه الانتهاكات أو الفئة التي تعرضت لها.